



أبو أحمد
شحاتة بن أحمد بن عبد الرحيم الشريف



الكتاب والسنة

وعلماء الأمة

الصلاة



مقدمة الطبعة الثانية

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وبعد .:

فهذه هي الطبعة الثانية من كتاب آداب الصلاة وهي طبعة مزيدة ومنقحة حيث قد راجعها بعض الإخوة الأفاضل واستفدت من توجيهاتهم وأخص منهم الأخ / أحمد بن موسى إمام مسجد النور بمكة المكرمة رحمه الله والأخ /أسامة منصور من طلاب العلم وفقه الله لما يحب ويرضى وسوف تجد في هذه الطبعة زيادات هامة تتعلق بصلاة المريض ، وصلاة الخوف ، وصلاة المسافر وكيفية سجود السهو ، وكذلك كيفية صلاة الاستخارة ، وكيفية صلاة الاستسقاء ، وكيفية صلاة الكسوف ، وكيفية صلاة الجنازة وبعض الحواشي الهامة .

نسأل الله أن يغفر لنا الزلل والتقصير فمن وجد شيئاً من ذلك فليبادر بإرشادنا إليه والله يجزيه عنا خير الجزاء. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أبو أحمد / شحاته بن أحمد بن عبد الرحيم الشريف

شربين ـ دقهلية (ت / ٠٥٠٧٩٢٥١١٣)

الرياض ـ الملز (جوال / ٠٥٠٠٣٨٩٦٣٢)





إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ ورضي الله عن صحابته الغر الميامين ورحمنا الله وإياهم يوم الدين . وبعد :

فهذه رسالة لطيفة تتعلق بآداب الصلاة جمعتها مما ورد في ذلك من الكتاب والسنة وكلام علماء هذه الأمة وقصدت بذلك تذكير نفسي أولاً ثم إخواني المسلمين بهذه الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المسلم عند أداء الصلاة وإن الناظر إلى ما كان عليه الناس في الزمن الأول يجدهم من أحرص الناس في الجد والاجتهاد في أداء العبادات والمواظبة على أنواع الطاعات ويتحرون في ذلك السير على هدى رسول الله ﷺ ومع ذلك كانوا يخافون على أنفسهم من التقصير في حق الله ، فتراهم يبكون في الخلوات خوفاً من الله تعالى وذلك لما في قلوبهم من تعظيم حق الله أما الآن فترى كثيراً من المسلمين معرضين عن كتاب وهدى نبيهم ﷺ بل ترى كثيرا منهم منغمسين في المعاصي منهمكين ربهم في الدنيا ومع انهماكهم وإعراضهم عن طاعة ربهم والإقتداء بهدى رسولهم الكريم ﷺ يزعمون أنهم واثقون من كرم الله تعالى ورحمته ويمنون أنفسهم بالأماني الكاذبة مع التسويف والإعراض عن طاعة ربهم وإن ذكرتهم بسيرة نبيهم ﷺ وصحابته الكرام وسلف هذه الأمة الأبرار وما كانوا عليه من الخوف والخشية من الله مع عدم الاغترار بكثرة الأعمال الصالحة ظنوا أنك تبالغ في ذلك وتشدد



عليهم ولكني سوف أذكر لك مصداق ما ذكرته فهذا نبينا ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتورم قدماه وعندما يسأل عن ذلك فيقول : أفلا أكون عبداً شكورا فهذا حاله ﷺ وكذا كان حال صحابته الكرام ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين الخوف من الله تعالى مع عدم الاغترار بكثرة الأعمال الصالحة فهم يسيرون في ذلك بين الخوف والرجاء وهذا هو شأن المؤمن دائماً أما هذا الزمان فقد تبدلت فيه الأحوال وتغيرت فيه الأوضاع فقد أصبح الناس في نقص عظيم وشديد من دينهم عامة ومن صلاتهم خاصة فالناظر في أحوال الناس مع الصلاة يجدهم أصنافاً ثلاثة : صنفان منهم الله أعلم بصلاتهم هل هي مقبولة منهم أم هي مردودة عليهم وذلك لما هم عليه من الزيغ والضلال في العقيدة .[1]

فأما الصنف الأول : فهم الخوارج والروافض والمشبهة وأهل البدع فهؤلاء يحقرون الصلاة في الجماعات مع المسلمين ولا يشهدونها في المساجد . وهذه الفرق يجب على المسلم أن يحذر منهم ويحذر إخوانه مما هم عليه من البدع والضلال .

الصنف الثاني : هم أهل اللهو واللعب والعكوف في المجالس الرديئة على الأشربة المحرمة والأعمال السيئة والتخلف عن حضور الصلوات في جماعة مع المسلمين وهؤلاء يجب علينا نصحهم وتحذيرهم مما هم عليه من التفريط والتقصير في حق الله.

الصنف الثالث : هؤلاء هم الذين يواظبون على أداء الصلاة في جماعة ولا يدعون حضور الصلاة عند سماع النداء لها فيؤدونها مع المسلمين في المساجد فهؤلاء خير الأصناف الثلاثة ومع خيرهم وفضلهم على من سبقهم من الأصناف إلا أن بعضهم قد ضيع صلاته أيضاً وذلك لمسابقتهم الإمام في الركوع والسجود والخفض والرفع وهذا خطأ عظيم وجهلُ بما يجب عليهم في صلاتهم خلف الإمام وهنالك من يفعل هذه

---

(1) العقيدة الصحيحة هي التي تنجي صاحبها يوم القيامة فاحرص على معرفتها من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ الصحيحة حتى تفوز يوم لقاء الله تعالى

الحركات مع الإمام ولا يتابعه والواجب عليهم أن يفعلوا حركاتهم بعد الإمام في جميع حركاته ، فرحم الله رجلاً رأى أخاه يسابق الإمام في الركوع والسجود أو في الخفض والرفع أو يصلي وحده فيسئ في صلاته فينصحه لله بأن يؤديها كاملة الأركان والواجبات مقتدياً في صلاته برسول الله ﷺ وليعلم بأن نصيحته لأخيه المسلم واجبة عليه وسكوته عليه وزر وإثمُ وما جاء هذا النقص لهؤلاء المسلمين إلا لسكوت أهل العلم عن تعليم الناس وتفقيههم في أمور دينهم ، وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)[2] والمضيع لصلاته الذي يسابق الإمام فيها أو يركع ويسجد معه أو لا يتابعه في الركوع والسجود والخفض والرفع أو لا يتم ركوعه وسجوده إذا صلى وحده فقد أتى منكراً وضيع صلاته فانظروا رحمكم الله إلى هذا الأمر بعين الجد والاهتمام وتعاونوا على البر والتقوى والصلاة من أفضل البر فعظموا الصلاة رحمكم الله وتمسكوا بها واتقوا الله فيها خاصة وفي أعمالكم عامة (واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلى على الخاشعين)(*)

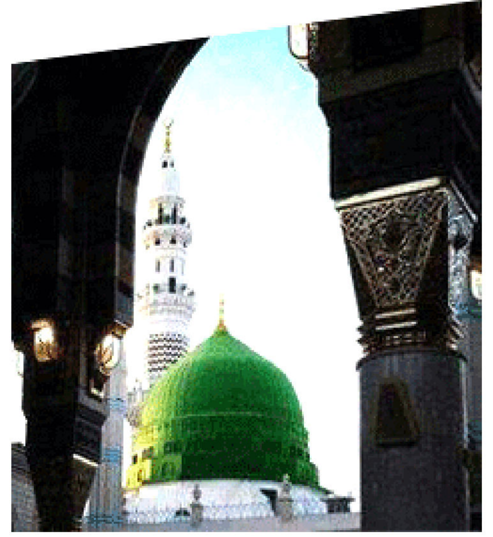
وبعد هذه المقدمة نذكر لك عظم أمر الصلاة وعظم شأنها في كتاب الله وفي حديث رسول الله ﷺ فانتبه جيداً إلي هذه الآداب فقد اجتهدت في جمع ما صح وثبت عن رسول الله ﷺ (**)



[2] أخرجه مسلم في صحيحه (*) سورة البقرة آية (45)

(**) أخي المسلم اعلم أنه يجب عليك معرفة صفة صلاة النبي ﷺ كاملة الأركان والواجبات وسوف تجد هذا كله في هذا الكتاب







ذكر الله تعالى أعمال البر التي أوجب لأهلها الخلود في الفردوس الأعلى فافتتح تلك الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين قال الله تعالى(قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاته خاشعون) فافتتح تلك الأعمال بالصلاة بعد مدحه إياهم ثم وصفهم بالأعمال الطاهرة الزاكية المرضية إلى قوله تعالى(والذين هم على صلواتهم يحافظون أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون)[3] فهذه عشر خصال مدح الله بها المؤمنين فمن حافظ عليها وأتى بها قادته إلى جنة الله ورضوانه وقد أوجب الله لأهل هذه الأعمال الخلود في الفردوس الأعلى وقد مدحهم الله في آيات أخر فقال (إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً إلا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون) إلى قوله تعالى(الذين هم على صلاتهم يحافظون أولئك في جنات مكرمون)[4] فأوجب الله لأهل هذه الأعمال الكرامة في الجنة وافتتح ذكر هذه الأعمال بالصلاة وختمها بالصلاة وقد أمر الله سبحانه وتعالى جميع المؤمنين بالاستعانة

---

[3] سورة المؤمنون آية (1-9)

[4] المعارج آية (19-35)



على الطاعات كلها بالصبر والصلاة فقال تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين)[5] وأوجب الله العذاب على من ضيعها وفرط فيها فقال (فخلف من بعدهم خلفٌ أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا)[6] فالصلاة شأنها عظيم وأمرها جسيم فبالصلاة أمر الله رسوله ﷺ بأن يأمر أهله بها ويصطبر عليها فقال "وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقاً)[7] وهي أول ما يسأل عنه العبد من عمله يوم القيامة فإن صلحت صلح سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله وليس بعد ذهابها إسلام ولا دين فالله الله في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة فتمسكوا بها وحافظوا عليها واحذروا من تضييعها تفوزوا برضى ربكم ورحمته.



---

[5] سورة البقرة آية (45)
[6] سورة مريم آية (59)
[7] سورة طه أية (132)





وقد ورد في فضل الصلاة والمحافظة عليها وإتمام ركوعها وسجودها أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ نورد بعضها فمنها ما ورد في الصحيح عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال (سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل ؟ قال الصلاة على وقتها قال ثم بر الوالدين قال ثم الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني)[8] وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول (أرأيتم لو أن نهرا بدار أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً ما تقول ذلك يبقي من درنه ؟ قالوا : لا يبقي من درنه شيء قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)[8] وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما تغش الكبائر)[9] وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله)[10] وعن أبي

---

[8] متفق عليه

[9] رواه مسلم

موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (من صلى البرديين دخل الجنة)[10]والبردان هما صلاة الصبح والعصر وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الفجر في جماعة فكأنما صلى الليل كله)[10]وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ (ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا)[10]وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال (بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة)[10]وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال (من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بها فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوه يخطوها حسنة ويرفع بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتي به يهادى بين الرجلين حتى يقام الصف)[10] فاتقوا الله يا معشر المسلمين في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة والزموا فيها سنة نبيكم في جميع أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة حتى تفوزوا برضى ربكم .

---

[10] أخرجه ومسلم





اعلم أخي المسلم بأن أمر الصلاة عظيم عند جميع علماء المسلمين وذلك لتعظيم الله لها أولاً ثم لتعظيم رسول الله ﷺ لها فلذلك كان لها شأن خاص عند الصحابة – رضي الله عنهم أجمعين – وكذلك عند التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين فهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد قال فاحتملته أنا ورهطٌ كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته قال فأمر عبد الرحمن بن عوف أن يصلي بالناس قال فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت فلم يزل في غشيته حتى أسفر ثم أفاق هل صلى الناس ؟ قال قلنا نعم فقال لا إسلام لمن ترك الصلاة . قال ذلك في محضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحد ذلك)[11]

وقال عبد الله بن شقيق : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة)[12]

وقال أيوب السختياني : ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه. وقال ابن المبارك : من أخر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدا من غير عذر فقد كفر وقد قال أيضاً من ترك الصلاة

---

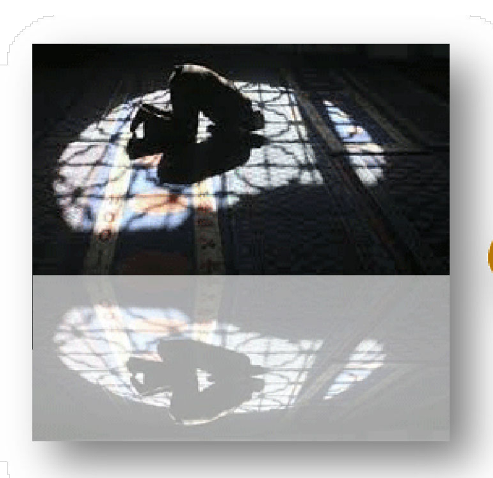
[11] أورد هذا ابن زنجويه بإسناده عن عبد الله بن عباس

[12] أخرجه البخاري



متعمداً من غير علة حتى أدخل وقتاً في وقت فهو كافر فهذا كلام علماء الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين فاحرص على معرفة الحق وفقنا الله وإياك للخير أخي المسلم بعد أن عرفت عظم منزلة الصلاة في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ وعند علماء الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان يحسن بنا أن نذكر لك عظم منزلة الخشوع والاطمئنان في الصلاة.





بيان عظم منزلة الخشوع و الاطمئنان في الصلاة

اعلم أخي المسلم بأن الصلاة ركن من أركان الإسلام والطمأنينة فيها ركن من أركانها والخشوع واجب من واجباتها بل هو روحها ولبها ويكثر ثواب الصلاة ويقل على حسب خشوع العبد فيها وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمه رحمه الله : بأن الخشوع ركن من أركانها ولاشك أن الخشوع أمر هام لكل مصل قال الله تعالى مبيناً فضيلة الخشوع في الصلاة : (قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون)[13] قال ابن كثير: نزلة هذه الآية لأن بعض أصحاب النبي ﷺ كانوا يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة فخفضوا أبصارهم إلى موضع سجودهم لما نزل قوله تعالى (قد أفلح المؤمنون) وقال الله تعالى (وقوموا لله قانتين)[14] قال مجاهد رحمه الله : من القنوت الخضوع والخشوع وغض البصر وخفض الجناح من خشية الله عز وجل قال الله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين) [15] أي أن مشقة الصلاة ثقيلة إلا على الخاشعين الذين يجدون لذة وحلاوة في الصلاة مقتدين بالنبي

---

[13] لمؤمنون آية(2:1)

[14] البقرة آية(238)

[15] البقرة آية (45)



ﷺ حينما كان يقول لبلال رضي الله عنه (أرحنا بالصلاة يا بلال)[16] لذا كان الخشوع في الصلاة أمره عظيم ويدل على ذلك قول النبي ﷺ (أول شيء يرفع من هذه الأمة الخشوع حتى لا تري فيها خاشعاً)[17] ومحل الخشوع هو القلب فإذا خشع القلب خشعت الجوارح كلها قال ابن القيم رحمه الله : خشوع الإيمان هو خشوع القلب لله بالتعظيم والإجلال والوقار والمهابة والحياة وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في قوله تعالى(واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة على الخاشعين)[18] فهذا يقتضي ذم غير الخاشعين والذم لا يكون إلا لترك واجب أو فعل محرم فدل ذلك على وجوب الخشوع واعلم أن الخشوع أجره عظيم قال الله تعالى (والخاشعين والخاشعات) إلى قوله (الذاكرين الله والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً)[19] وورد عن النبي ﷺ في فضل الخشوع أنه قال (من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجه ولا يحدث فيها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه)[20] أرأيت أخي المسلم عظم أمر الخشوع في الصلاة أفلا نحرص على أن نكون من الخاشعين قال ابن عباس رضي الله عنهما : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها . وأسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته وهو الذي لا يتم ركوعها ولا سجودها كما جاء ذلك عن النبي ﷺ في الحديث الذي رواه أحمد والحاكم .

---

16 رواه الإمام أحمد في مسنده

17 رواه الطبراني في الكبير

18 لبقرة آية (238)

19 الأحزاب آية (35)

20 أخرجه البخاري



فما هي الأسباب المعينة على الخشوع في الصلاة جعلنا الله وإياك من الخاشعين في صلاتهم ؟

أولاً : استحضار عظمة الله تعالى وتذكر أنك واقف بين يدي الله سبحانه وتعالى وأنه يراك

ثانياً : الاستعاذة بالله من الشيطان قال تعالى (وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم) [21]

ثالثاً : عليك بتدبر ما تتلو من الآيات قال تعالى (كتابٌ أنزلناه إليك مباركٌ ليتدبروا آيته وليتذكر أولو الألباب)[22]

رابعاً : أن تتذكر ما كان عليه النبي ﷺ وصحابته الكرام من الخشوع في الصلاة والإقبال على الله وعدم الالتفات إلي ما يشغل عنها واتخاذ السترة فقد ثبت هذا عن النبي ﷺ

خامساً : الإقتداء بهدي السلف الصالح في ذلك . قال ابن رجب رحمه الله : لو رأيت أحدهم وقد قام إلى صلاته وخطر على قلبه أن ذلك المقام هو المقام الذي يقوم الناس فيه لرب العالمين .

فانظر رحمك الله إلى حالهم وحالنا نحن فحالنا حدث ولا حرج انشغال بالدنيا وإعراض عن الخشوع في الصلاة فالجسم حاضر والقلب غائب نسأل الله العافية.

سادساً : ألا يصلي وعنده ما يشغله عن الخشوع في الصلاة فليحرص كل منا على

---

21 الأعراف آية (200)

22 ص آية (29)



لزوم الخشوع قي الصلاة حتى نكون ممن قال الله تعالى فيهم : ﴿والخاشعين والخاشعات ﴾الآية ، ونكون ممن قال فيهم الرسول ﷺ(ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وركوعها وخشوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله)[23] أرأيت أخي المسلم عظم أجر الخاشعين والخاشعات أفلا نحرص على أن نكون منهم لنظفر بهذا الأجر الجزيل نسأل الله أن يجعلنا من الخاشعين المخبتين المنيبين . ولنشرع الآن في بيان ما نحن بصدده .

من آداب الصلاة من أول ما يخرج العبد من بيته متجهاً إلى بيت من بيوت الله ناوياً أداء ما افترض الله عليه من الصلاة مع إخوانه المسلمين فيجب عليه أولاً أن يتحلى بالإخلاص لله والاقتداء بهدي رسول الله ﷺ ثم يخرج من بيته متجهاً إلى بيتِ من بيوت الله وإليك بعض الآداب التي ينبغي أن تأتي بها وأنت متوجه إلى المسجد.

---

23 رواه مسلم





أولاً : يسن الخروج إلى الصلاة متطهراً من البيت لقول النبي ﷺ : (من تطهر في بيته ثم مضي إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضةً من فرائض الله كانتَ خطواته إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة)[23] فإذا هممت بالخروج من البيت فقدم رجلك اليمنى وقل : (بسم الله توكلت على الله ولا حوله ولا قوة إلا بالله) ، فعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من قال . يعني إذا خرج من بيته (بسم الله توكلت على الله ولا حوله ولا قوة إلا بالله) يقال له كفيت ووقيت وهديت وتنحى عنه الشيطان فيقول لشيطان أخر كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي)[24] أو تقول (بسم الله آمنت بالله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله) ثم تقول : (اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أُضل أو أزل أو أُزل أو أظلم أو أُظلم أو أجهل أو يجهل على) قالت أم سلمه رضي الله عنها : ما خرج رسول الله ﷺ من بيته إلا رفع طرفه إلى السماء فقال

---

[24] أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه ابن حبان وحسن إسناده الشيخ ابن باز

ثم ذكرت هذا الحديث)[25] وكان ﷺ إذا خرج إلى الصلاة يقول أيضاً: (اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا وجعل من خلفي نورا ومن أمامي نوري واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم أعطني نورا)[26] ثم بعد ذلك عليك أن تمشي بسكينة ووقار وخشوع وخضوع لله فقد ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم وأنتم تسعون ولكن ائتوها وأنتم تمشون وعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)[27] ثم عليك بعد ذلك أن تقارب في خطواتك حتى تتحصل على هذا الثواب العظيم المذكور في هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا بلى يا رسول الله قال (إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط)[28]وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول ﷺ (إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشى فأبعدهم والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصليها ثم ينام)[28]وعن بريده رضي الله عنه أن النبيﷺ قال (بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة)[28] أخي بعد أن علمت هذا الفضل العظيم الذي يعطيه الله لمن كثر ممشاه إلى المساجد بسكينة ووقار وخشوع فعليك بهذا الآداب النبوية ثم بعد ذلك عليك بأن تكون في ذكر دائم حتى إذا قربت من المسجد فاستحضر النية واعلم بأنك ضيف

---

[25] رواه الأمام احمد بإسناد حسن وصحح إسناده الشيخ ابن باز في التحفه
[26] رواه مسلم
[27] رواه البخاري ومسلم
[28] أبو داود والترمذي وقال الحافظ المنذري رجال إسناده ثقات (الترغيب والترهيب)

على الله في بيت من بيوت الله وحقاً على المزور بأن يكرم زائره فعليك بأن تتواضع لله عند دخول المسجد ولتأت بهذه الآداب.



أولاً عليك وقبل كل شيء بالإخلاص لله تعالى ومتابعة الرسول ﷺ وقد كان من هديه عند دخول المسجد ما علمنا إياه في هذا الحديث فعن أبي أسيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :(إذا دخل أحدكم إلى المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم افتح لى أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك)[27] وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبيﷺ أنه إذا دخل المسجد قال (أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ منى سائر اليوم)[29] فإذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تصلى

[29] رواه أبو داود وحسن إسناده الشيخ ابن باز في تحفة الأخيار



ركعتين لما ورد في الصحيحين عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)[30]فإذا أقيمت الصلاة وأنت في بداية صلاة النافلة فاخرج من صلاة النافلة وانضم إلى صلاة الفريضة مع الجماعة وكذلك إذا دخلت المسجد ووجدت المؤذن قد شرع في الإقامة فلا تتنفل حينئذٍ لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة)[31] يؤخذ من هذا الحديث أن ترك التنفل عند إقامة الصلاة وتداركه بعد صلاة الفريضة أقرب لاتباع السنة روى الإمام البخاري عن مالك بن بوحينة رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ رأي رجلاً وقد أقيمت الصلاة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله ﷺ من الصلاة (لاث)[*] به الناس وقال له رسول الله ﷺ آلصبح آربعاً آلصبح أربعاً)[35] وفائدة التكرار من النبي ﷺ تأكيد الإنكار على ما فعل والمعنى أتصلى الصبح أربعاً وبهذا نعلم أن ما عليه كثير من الناس في هذا الزمان إذا دخل أحدهم المسجد وخصوصاً في صلاة الفجر ووجد المؤذن قد شرع في الإقامة إلى بادر إلى صلاة النافلة بسرعة وعدم اطمئنان وفي ذلك مخالفة لسنة الحبيب ﷺ .

ويحسن بنا بعد ما تقدم أن نذكر لك بعض الآداب التي تخص الإمام والمأموم .

---

[30] أخرجه البخاري ومسلم

[31] رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة (*) (لاث به الناس) أي التفوا حوله الناس وأحاطوا به





يجب على الإمام أن يتأدب بما أدبنا الله به ورسوله ﷺ وذلك من خشية الله في السر والعلانية والأسوة الحسنة لأن الإمامة أسمى مقصد وأجل مطلب وكفى أنها كانت وظيفة سيد الخلق ورسول رب العالمين وورثها السلف الصالحون من بعده وهي مطلب من مطالب عباد الرحمن المذكورين في سورة الفرقان في قوله تعالى ((واجعلنا للمتقين إماما)) فعلى الإمام إذا كان أهلاً للإمامة ورضيه الناس إماماً لهم وذلك لحسن خلقه وتحليه بالآداب الشرعية فليبشر بما بشره به رسول الله ﷺ حيث قال (ثلاثة على كثبان المسك – أراه قال يوم القيامة – عبدٌ أدى حق الله وحق مواليه ورجل أم قوماً وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة)[32] وأحق الناس بالإمامة هم أهل العلم والفضل والإيمان والتقوى وعلى الإمام إذا دخل القبلة بأن يأمر الناس بتسوية الصفوف كما كان يفعل ذلك رسول الله ﷺ كما ورد في الصحيح عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ (لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم)[33] وعن أنس رضي الله عنه قال أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله

[32] أخرجه أحمد والترمذي وقال حديث حسن
[33] أخرجه البخاري



ﷺ بوجهه فقال (أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري)[34]وعنه أيضاً قال قال رسول الله ﷺ (سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة)[35] فعلى الإمام أن يقتدي في ذلك برسول الله ﷺ فإذا وقف في القبلة فلا يكبر حتى يلتفت يميناً وشمالاً وينبه المصلين بأن يسووا صفوفهم وأن يحاذوا بين مناكبهم وأن يدنوا بعضهم من بعض وهكذا كان فعل كل الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان لا يكبر إلى الصلاة حتى يأتيه رجل فيخبره أن الصفوف قد استوت فيكبر وورد هذا عن عمر بن عبد العزيز يرحمه الله أيضاً وقد كان عليٌ وعثمان رضي الله عنهما يتعهدان ذلك أيضاً ثم بعد أن تنتهي من تسوية الصفوف استقبل القبلة وارفع يديك حذو منكبيك وكبر تكبيرة الإحرام وقد ورد عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال (كان رسول الله ﷺ يسوى صفوفنا إذا قمنا إلى الصلاة فإذا استوينا كبر)[36] وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال (رأيت رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك إذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك في السجود ولا حين يرفع رأسه من السجود)[40] ولمسلم (ولا يرفعهما بين السجدتين)[35] وينبغي على الإمام أثناء التكبير ألا يطول في التكبير أكثر من اللازم حتى لا يفسد على المأمومين صلاتهم وذلك لأن كثيراً المصلين إذا رأوا الإمام قد هم بالتكبير فلذلك ينبغي على الإمام أن يراعي آداب التكبير فلا يطيل في التكبير أكثر من اللازم ويستحب أن يتخذ سترة.

---

[34] أخرجه البخاري ومسلم
[35] أخرجه مسلم

ومن الآداب التي يستحب للإمام أن يراعيها اتخاذ السترة ، فعلى الإمام قبل أن يشرع في الصلاة أن يتخذ سترةً وذلك لأمر النبي ﷺ بذلك فقد قال في الحديث (لا تصلي إلا إلى سترة ولا تدع أحداً يمر بين يديك فإن أبى فلتقاتله فإن معه القرين)[36] (وكان بين موضع سجوده ﷺ والجدار ممر شاة)[36] (ولأنه ﷺ كان يقف قريباً من السترة فكان بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع)[37] وسترة الإمام سترة لمن خلفه ومن الآداب التي ينبغي للإمام أن يأتي بها يسكت بعد تكبيرة الإحرام سكتة لطيفة بمقدار دعاء الاستفتاح لثبوت ذلك عنه ﷺ فعلى الإمام أن يقتدي برسول الله ﷺ في هذه السكتة وفي غيرها من السكتات الثابتة عن رسول الله ﷺ وإليك بيانها كما وردت عن النبي ﷺ : .

أولاً : سكتةً بعد تكبيرة الإحرام

ثانياً : سكتةً لطيفة حين يفرغ من قراءة الفاتحة   ثالثاً : حين ينتهي من القراءة كلها .

فقد ورد في ذلك أن النبي ﷺ كان يسكت سكتتين إذا استفتح وإذا فرغ من القراءة وإذا فرغ من القراءة كلها) وفي رواية (سكتةً إذا كبر وسكتةً إذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين)[38]

---

[36] أخرجه ابن خزيمة في صحيحه بسند صحيح
[37] أخرجه البخاري وأحمد في مسنده
[38] أخرجه أبو داود وأحمد والترمذي وحسنه

فعلى الإمام أن يقتدي برسول الله ﷺ فيسكت بعد تكبيرة الإحرام بمقدار قولهِ دعاء الاستفتاح ثم يسكت بعد قراءة الفاتحة سكتةً لطيفة ، ثم يسكت بعد الفراغ من القراءة كلها قبل أن يركع حتى يتنفس أو حتى يرجع إليه نفسه .

ثم عليك بعد ذلك (بأن تسر بالبسملة ولا تجهر بها)[39] فقد ورد عن النبي ﷺ (أنه كان يجهر بالحمد لله رب العالمين) [40] أي في الصلاة الجهرية وعليه بأن (يقطعها آية آية) كما ورد في الحديث ولفظه (ثم يقرأ الفاتحة ويقطعها آية آية يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف ثم يقول مالك يوم الدين ثم يقف وهكذا كانت قراءته يقف على رؤوس الآيات ولا يصلها بما بعدها)[41]وذلك لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك كله ثم بعد ذلك إذا انتهى من قراءة الفاتحة يقول (آمين يجهر ويمد بها صوته)[42] لأنه ﷺ كان يفعل ذلك ثم عليه بعد ذلك بأن يقرأ ويرتل القرآن ترتيلاً مفصلاً حرفاً حرفاً يقف على رؤوس الآيات ولا يعجل في القيام والركوع والسجود أو في الجلسات بل عليه بالاطمئنان وعدم الإسراع حتى لا يقع المأمومون في المسابقة فتبطل صلاته ويلزم الإمام وزر ذلك وعلى المسلمين أن يقدموا للإمامة خيارهم من أهل العلم والفضل الذين يخافون الله تعال ويقتدون بسنة النبي ﷺ فرحم الله قوماً اعتنوا بصلاتهم فقدموا خيارهم واتبعوا في ذلك سنة نبيهم ﷺ وطلبوا بذلك القرب إلى ربهم .

ونعود مرة ثانية فنذكر الآداب التي يشترك فيها الإمام والمأموم .

---

39 أخرجه البخاري ومسلم
40 أخرجه مسلم والترمذي وقال حديث حسن صحيح
41 أخرجه أبو داود والحاكم وصححه ووافقه الذهبي
42 أخرجه البخاري في جزء القراءة وأبو داود بسند صحيح

أولاً : عليك يا عبد الله إذا سمعت المؤذن يقيم الصلاة أن تأتي بسكينة ووقار وذلك لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال (إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)[45] ويحسن بنا أن نذكر لك شيئاً عن قيام الناس إلي الصلاة .

متى يقوم الناس عند الإقامة

قال مالك في الموطأ :لم أسمع في قيام الناس حين تقام الصلاة بحد محدود إلا أني أري ذلك على طاقة الناس فإن منهم الثقيل والخفيف وعن أنس أنه كان يقوم إذا قال المؤذن (قد قامت الصلاة)[43] وعن سعيد بن المسيب قال : إذا قال المؤذن الله أكبر وجب القيام وإذا قال حي على الصلاة عدلت الصفوف وإذا قال لا إله إلا الله كبر الإمام وذهب الأكثرون إلى أنهم إذا كان معهم الإمام في المسجد لم يقوموا حتى تنتهي الإقامة وأما إذا لم يكن الإمام معهم في المسجد فذهب الجمهور إلى أنهم لا يقومون حتى يروا الإمام ، وذلك لما ورد عن أبي قتادة قال : قال رسول الله ﷺ (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم بالسكينة)[44]

ثم بعد ذلك على المأمومين أن يسووا صفوفهم فقد ذكر البخاري في صحيحه باباً فقال :

---

43 رواه ابن المنذر وسعيد بن منصور
44 أخرجه البخاري ومسلم



باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف

وقال النعمان بن بشير رضي الله عنهما : رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه ثم ساق البخاري رحمه الله تعالى بسنده إلى أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال (أقيموا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهر)[45] وقال (وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه)[46] وزاد الإسماعيلي في روايته عن معمر عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال (فلقد رأيت أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه ولو فعلت ذلك بأحدهم لنفر كأنه بغل شموس*)[46]وقد ورد في تعديل الصفوف أحاديث كثيرة أجمعها حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال (أقيموا الصفوف وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل صفاً وصله الله ومن قطع صفاً قطعه الله)[47] ولكن قد تركت هذه السنة ولو أردت فعلها لنفر منك الناس كأنهم حمر وحشية فإنا لله وإنا إليه راجعون . ثم بعد ذلك عليك أن تتهيأ للدخول في الصلاة بالتكبير بعد أن يكبر الإمام تكبيرة الإحرام وينتهي منها يبدأ المأموم في التكبير رافعاً يديه (إما مع التكبير أو بعد التكبير أو قبل التكبير)[48] فكل هذا ثابت عن النبي ﷺ ثم عليك أن (ترفع يديك ممدودة الأصابع ولا تفرج بينهما ولا تضمهما لثبوت ذلك عن النبي ﷺ)[49](وأن تجعلهما حذو منكبيك أو ترفعهما حتى تحاذي بهما فروع

---

45 أخرجه البخاري وأبو داود وابن خذيمة

46 أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه

47 أخرجه أبو داود وابن خذيمة والحاكم وصححاه

48 أخرجه البخاري

49 أخرجه أبوداود وابن خذيمة والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

(*) بغل شموس : هو الحمار الوحشي

أذنيك)[49] ثم لا تكبر حتى ينتهي الإمام من التكبير لقول النبي ﷺ (إذا قال الإمام الله أكبر فقولوا الله أكبر)[50] ثم ضع يدك اليمنى على اليسرى على صدرك

أين يضع المصلي يديه أثناء القيام

ثم عليك يا عبد الله بأن تضع يدك اليمني على اليسرى فوق صدرك وذلك لما ثبت عن النبي ﷺ (أنه مر برجل وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على اليمني فانتزعها ووضع اليمنى على اليسرى)[51] وقدكان ﷺ (يضع اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد)[52] وقد أمر أصحابه بذلك وكان ﷺ (يضعهما على صدره)[53] وكان ﷺ (ينهى عن الاختصار في الصلاة)[54] والاختصار هو الصلب لذي كان ينهى عنه ﷺ كما وضح ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حيث إنه رأي رجلاً يصلي بجواره وهو واضع يده على خاصرته فقال له (هذا هو الصلب في الصلاة وكان ﷺ ينهى عنه)[55] فعليك باجتناب الاختصار والصلب في الصلاة ثم اخشع في صلاتك وأقبل على ربك بقلبك ولا تلفت في الصلاة عن ربك فأنت واقف بين يدي الله فاستشعر عظمة من تقف بين يديه فإذا استشعرت ذلك امتلأ قلبك وجوارحك بالأمن والطمأنينة والثقة واليقين والخشوع والعون والتأيد المرء وتجمله بمكارم الأخلاق ومما يعينك على الخشوع فيها النظر إلي موضع سجودك من الله رب العالمين فالصلاة من أعظم القربات التي يتقرب بها إلي الله فالصلاة عبادة تربي النفس وتهذب الروح وتنير القلب.

---

[50] أخرجه أحمد والبيهقي بسند صحيح
[51] أخرجه أحمد وأبو داود بسند صحيح
[52] أخرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة بسند صحيح
[53] أخرجه أحمد و أبو داود وابن خزيمة في صحيحه
[54] أخرجه البخاري ومسلم
[55] أخرجه أحمد و أبو داود والنسائي وصححه الشيخ الألباني

أين ينظر المصلي أثناء القيام

ثم عليك بعد ذلك بأن (تطأطأ رأسك وترمي ببصرك نحو الأرض) فإن النبي ﷺ (لما دخل الكعبة ما خلف* بصره موضع سجوده حتى خرج منها)[56] وكان ﷺ عن رفع البصر في السماء ويؤكد في النهي حتى قال (لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم)[61] وفي رواية (أو لتخطفن أبصارهم)[61] وقال ﷺ في حديث آخر (فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت)[57] وقال ﷺ (لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه)[58] وقال ﷺ في الالتفات (بأنه اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد)[59]

دعاء الاستفتاح

ثم بعد أن يكبر على الصفة السابق ذكرها ، وبعد أن تضع يدك اليمنى على يدك اليسرى فوق صدرك عليك أن تبدأ بعد ذلك في دعاء الاستفتاح أثناء سكوت الإمام بين التكبير والقراءة ، وقد ورد فيه أدعية كثيرة ثابتةُ عن رسول الله –ﷺ–فمنها أنه كان يقول أحياناً(اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء

---

56 أخرجه البيهقي والحاكم وصححه
57 أخرجه الترمذي والحاكم وصححاه
58 أخرجه أبو داود وابن حبان وابن خزيمه وصححه
59 أخرجه البخاري وأبو داود



والثلج والبرد)[60]وكان يقوله في الفرض وأحياناً يقول : (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين قل إن صلاتي و نسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت و اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إ لا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك والمهدي من هديت أنا بك وإليك لا منجا ولا ملجأ منك إلا إليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك)[61] وأحياناً كان يقول: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك)[62] وكان ﷺ بعد دعاء الاستفتاح يقول (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)[63] وكان أحياناً يقول إذا انتهى من دعاء الاستفتاح (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ... الحديث)[64] فإذا أخذ الإمام في قراءة الفاتحة فاستمع إليه حتى ينتهي من قراءتها ثم بعد ذلك ابدأ في قراءة الفاتحة واعلم بأن قراءة الفاتحة واجبة على الإمام والمأموم سواء كانت الصلاة جهرية أم سرية وإليك الدليل على ذلك:

---

60 أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة

61 أخرجه مسلم وأحمد الترمذي وصححه وأبو داود وابن ماجة والنسائي بسند صحيح واللفظ له

62 رواه ابن منبه في التوحيد(2/123) بسند صحيح ورواه النسائي في اليوم والليلة موقوفاً ومرفوعاً ورواه مسلم موقوفاً عن عمر رضى الله عنه ورواه أبو داود والدارقطنى عن أنس

63 رواه أبو داود وابن ماجة والدارقطنى والحاكم وصححه هو و ابن حبان و الذهبي

64 رواه أبو داود والترمذي بسند حسن

الدليل على وجوب قراءة الفاتحة على الإمام والمأموم في الصلاة السرية و الجهرية

اعلم بأن النبي كان يعظم من شأن هذه السورة وقد ثبت عنه أنه قال (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)[65] وفي لفظ (لا تجزئ صلاة لا يقرأ الرجل فيها بفاتحة الكتاب)[66] وتارة يقول (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج هي خداج)[67] أي غير تامة . وأمر النبي ﷺ المسيء في صلاته (أن يقرأ بفاتحة الكتاب)[68]وقد كان ﷺ (في صلاة الفجر فقرأ فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرءون خلف إمامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)[69] ونحن نذكر لك هنا بحثاً قيماً للشيخ العلامة أحمد بن شاكر رحمه الله أثبت فيه في نهايته بأنه تجب قراءة الفاتحة على الإمام والمأموم لأنها ركن من أركان الصلاة وما قاله الشيخ في هذه المسألة هو الصحيح الذي يفهم من الجمع بين الأدلة وإليك ما قاله بالتفصيل قال:" والواجب في مثل هذا المقام إذا تعارضت الأدلة الرجوع إلى القواعد الصحيحة السليمة في الجمع بينها إذا لم نعرف الناسخ منها والمنسوخ كما هنا فإنه لا دليل في شئ منها على أن بعضها ناسجاً لبعض وإن زعم الحازمي في الاعتبار (ص 72 : 75) أن أحاديث الوجوب ناسخة لأحاديث النهي عن القراءة خلف الإمام وليس له على ذلك دليل أما

---

65 أخرجه البخاري ومسلم

66 أخرجه ابن حبان والدراقطني وصححه

67 أخرجه مسلم

68 أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام بسند صحيح

69 أخرجه مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه

(*) الأعراف آية (204)



نحن فنذهب إلى أنه ليس شئ منها منسوخاً ونذهب إلى الجمع بينهما مع الترجيح أما الآية (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون)[*] فإنها عامة تشمل المصلي وغيره وأحاديث القراءة عامة أيضاً تشمل الإمام والمأموم والمنفرد وحديث (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)[70] خاص بالمأموم ولكنه عام في قراءة أي شئ من القرآن الفاتحة أو غيره وليس إسناده مما يحتج به أهل العلم بالحديث فلو كان هذا الحديث صحيحاً ولم يأت معارض له أقوى منه كان خصوصه حاكماً على عموم غيره مما يوجب قراءة الفاتحة على المأموم فإن الخاص حاكم على العام ومقيد له ولكن حديث عبادة بن الصامت أقوى منه وأخص أما قوته وصحته فقد بيناها في موضعها وأما خصوصه فإنه نص في معناه إذ يقول ﷺ للمأمومين نهياً عن القراءة خلف الإمام (لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)[71] وقد تأيد هذا النص بأحاديث أخرى هي نص مثله وقد روى البخاري في جزء القراءة خلف الإمام بسنده عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بأصحابه فلما قضي صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال (أتقرءون في صلاتكم والإمام يقرأ فسكتوا فقالها ثلاث مرات فقال قائل أو قائلون إنا لنفعل قال فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)[72] وعن عبادة بن الصامت أن رسول ﷺ قال (من قرأ خلف الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب)[73] ونقل أيضاً عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال (قال رسول الله ﷺ لعلكم تقرءون

---

[70] رواه الدارقطني وغيره قال الحافظ بن حجر في الفتح ج2 ص201 أن هذا الحديث ضعيف عند جميع الحفاظ وقد أستوعب طرقه وعلله الدارقطني وغيره وقال البخاري في جزء القراءة هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق لإرساله وانقطاعه

[71] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي والبخاري في جزء القراءة وصححه

[72] نقله الهيثمي في مجمع الزوائد ج2 ص1021وقال رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات

[73] رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون

والإمام يقرأ قالها ثلاثاً قالوا إنا لنفعل ذلك قال فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)[74] فهذه الأحاديث الصحاح أو الحسان نص في موضوعها وهي من الخاص الصريح بالنسبة إلى الأدلة الأخرى فلو كان حديث (من كان له إمام فقراءة له قراءة) حديثاً صحيحاً لكانت هذه الروايات دالةُ على أن المراد به قراءة الإمام له قراءةً في غير الفاتحة وأن على المأموم أن يقرأ بأم القرآن التى تجب عليه ركناً صلاته ثم يكف عن القراءة وينصت لإمامه فلا ينازعه القرآن وهي تدل على تخصيص الآية وحديث (وإذا قرأ فأنصتوا) بما عدا حالة قراءة المأموم الفاتحة وهذا هو الجمع الصحيح بين الأدلة فنعملها جميعاً ولا نهمل شيئاً منها ولا نضرب بعضها ببعض.. انتهى كلامه رحمه الله . وهذا هو الذي نرتضيه ونراه أنه هو الصواب في هذه المسألة خلافاً لمن زعم بنسخ القراءة وراء الإمام في الجهرية حيث أنهم استدلوا بحديث رواه أبو داود والنسائي ومالك في الموطأ والشافعي وأحمد وابن ماجة وابن حبان والترمذي وحسنه (أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ أحدكم آنفاً فقال رجل نعم يا رسول الله قال فإني أقول مالي أُنازع القرآن) قال فانتهي الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهر فيه رسول الله من الصلوات بالقراءة) وهذه الكلمة مدرجة في الخبر والخبر خارج عن محل النزاع لأن الكلام في قراءة المؤتم خلف الإمام سراً والمنازعة إنما تكون مع جهر المؤتم لا مع إسراره وأيضاً هذا الاستفهام بالإنكار عامٌ لجميع القرآن أو مطلقاً في جميعه وحديث عبادة بن الصامت خاصٌ لأنه لا بد من قراءة أم الكتاب خلف الإمام سواء كان ذلك في صلاة جهرية أو

---

[74] رواه أحمد ورجاله ورجال الصحيح



سرية ، وممن قال بوجوب قراءة الفاتحة على المأموم أيضاَ فضيلة الشيخ محمد العثيمين رحمه الله : فقد سئل عن قراءة الفاتحة للمأمومين في صلاة القيام والتهجد وهل تعتبر قراءة الإمام قراءة لهم ؟ فأجاب رحمه الله بقوله : الصحيح من أقوال أهل العلم أن قراءة الفاتحة واجبة على الإمام والمأموم والمنفرد في الصلاة السرية والجهرية فإذا قال قائلٌ : ما هو الدليل على قولك هذا ؟ فالجواب حديث عبادة بن الصامت (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) والنفي هنا للصحة وهناك قاعدة أصولية تقول : إذا ورد النفي فالأصل أنه نفي للشيء بعينه فإن لم يمكن ذلك فهو نفيٌ للكمال – وهذه القاعدة متفقٌ عليها بين العلماء ، لكن التطبيق يختلف بناءً على تحقيق المناط بهذه المسألة . وحديث (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ليس فيه استثناء . فإن قلت هذا العموم معارض في القرآن بقوله (وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون)[75] فمادام يقرأ فإنني أنصت قلنا : وهذا العموم أيضاً مخصوص بقوله (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) فعندنا نصان كل واحد منهما أعم من الأخر من وجه وحينئذ نرجع إلى الترجيح والراجح عموم قوله (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) والذي يرجحه مارواه أهل السنن عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بأصحابه ذات يوم صلاة الفجر فقال (لعلكم تقرءون خلف إمامكم ؟ فقالوا : نعم ، قال : لا تفعلوا إلا بأم الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها) وصلاة الفجر جهرية إذن الحديث يرجح عموم قوله ﷺ (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ويكون مخصصاً لقول الله عز وجل (وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا

[75] الأعراف (204)



) فيكون (وإذا قرىء) في غير الفاتحة فالفاتحة لا بد من قراءتها وبناءً على هذا القول : فإن من صلى خلف الإمام في التراويح أو القيام وجب عليه أن يقرأ الفاتحة ولو كان إمامه يقرأ)[*]

ومن آداب الصلاة التأمين خلف الإمام عند فراغ الإمام من قراءة الفاتحة

ثم بعد ذلك على المؤتم أن يؤمن خلف الإمام عندما ينتهي من قراءة الفاتحة فيقول المؤتم مع الإمام أمين يجهر ويمد بها صوته كما كان يفعل رسول الله ﷺ (حيث إنه كان إذا أنتهي من قراءة الفاتحة قال أمين يجهر بها ويمد بها صوته)[76] وكان ﷺ يأمر المؤتمين بالتأمين فيقول (إذا قال الإمام صفة الركوع كما وردت عن الرسول ﷺ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا أمين) وفي لفظ إذا أمن الإمام فأمنوا فإن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)[77] وفي حديث أخر (فقولوا أمين يجبكم الله)[78] وعليك بعد قولك أمين مع الإمام أن تبدأ بعد ذلك في قراءة الفاتحة ، وبعد أن تنتهي من قراءة الفاتحة عليك أن تنصت إلى قراءة الإمام فإذا انتهي من القراءة ثم كبر وركع على الكيفية التي ذكرناها في آداب الإمام عليك بأن تنتظر حتى ينتهي الإمام من تكبيرة الانتقال إلى الركوع وركع ثم بعد ذلك عليك بأن تكبر رافعاً يديك حذو منكبيك أو حيال أذنيك ثم تهوى إلى الركوع وإليك. بيان صفة الركوع كما وردت عن النبي ﷺ.

---

[*](فتاوى الشيخ محمد بن عثيمين)(ج[1] /ص366)

[76] أخرجه البخاري في جزء القراءة وأبو داود بسند صحيح
[77] أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه
[78] أخرجه مسلم وأبو عوانة



آداب صفة الركوع كما وردت عن النبي ﷺ

عليك أثناء الركوع بأن تضع كفيك على ركبتيك وأن تمكن يديك من ركبتيك كأنك قابض عليهما وأن تفرج بين أصابعك وأن تجافي وتنحي بين مرفقيك وجنبيك (ولا تَصُبَّ رأسك ولا تُقنِّع)* ولكن بين ذلك لورود هذه الصفات عن النبي ﷺ فقد كان ﷺ أثناء الركوع (يضع كفيه على ركبتيه) و (يمكن يديه من ركبتيه كأنه قابض عليهما)[79] وأمر بذلك المسيء في صلاته وكان ﷺ (يفرج بين أصابعه)[80] وأمر بذلك المسيء في صلاته وقال له (إذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك ثم فرج بين أصابعك ثم امكث حتى يأخذ كل عضو مأخذه)[81] وكان ﷺ (يجافي وينحي مرفقيه عن جنبيه)[82] وكان ﷺ (لا يصب رأسه ولا يقنع ولكن بين ذلك)[83] وكان ﷺ (إذا ركع بسط رأسه وسواه)[84] وفي رواية (حتى لو صب عليه الماء لاستقر)[85] وقال ﷺ للمسيء في صلاته (فإذا ركعت فاجعل راحتيك على مرفقيك وأمرد ظهرك ومكن ركوعك)[86] أي اعتدل في ركوعك فلا ترفع رأسك وظهرك إلى أعلي ، ولا تخفض

(*) تصب : أي تخفض رأسك (*) تقنع : أي ترفع رأسك فالسنة أن يكون الرأس مساوياً للظهر أثناء الركوع فالاعتدال هو المطلوب فلا يرفع رأسه وظهره إلي أعلى ، ولا يخفض رأسه وظهره إلي أسفل وكذلك لا يرفع رأسه وحده ولا يخفض رأسه وحده وإنما يكون رأسه محاذياً لظهره فالاعتدال هو المطلوب

[79] أخرجه البخاري وأبو داود

[80] أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي

[81] أخرجه ابن خزيمه وابن حبان في صحيحهما

[82] أخرجه الترمذي وابن خزيمه وصححه

[83] أخرجه البخاري في جزء القراءة بسند صحيح ومسلم وابو داود وأبو عوانة

[84] أخرجه البخاري والبيهقي بسند صحيح

[85] أخرجه الطبراني في الكبير والصغير وابن ماجه

[86] أخرجه أحمد وأبو داود بسند صحيح



رأسك وظهرك إلى أسفل ولا ترفع رأسك وحده ولا تخفض رأسك وحده وإنما يكون رأسك محاذياً لظهرك لأن الاعتدال هو المطلوب.

من آداب الركوع الطمأنينة فيه وإتمام الركوع

كان ﷺ يطمئن في ركوعه وأمر بذلك المسيء في صلاته وكان يقول (لا تجزئ صلات الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود)[87] وكان ﷺ يصلي فلمح بمؤخر عينه رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فلما انصرف قال يا معشر المسلمين إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود)[88] وقال ﷺ (أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا يا رسول الله كيف يسرق الرجل من الصلاة ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها)[89] وكان ﷺ يطيل الركوع قال البراء (كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين وإذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريباً من السواء)[90]

ومن آداب الصلاة الإتيان بهذه الأذكار الواردة أثناء الركوع

فقد ورد أن النبي ﷺ كان يقول في الركوع (سبحان ربي العظيم ثلاثاً)[91] وأحياناً يكررها أكثر من ذلك يستفاد هذا من حديث البراء بن عازب السابق (كان ركوع النبي

---

[87] أخرجه أبو داود وأبو عوانة والدارقطني وصححه
[88] أخرجه أحمد بسند صحيح وابن ماجه وابن أبى شيبة وصححه الشيخ الألباني
[89] أخرجه الطبراني واحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

[90] أخرجه البخاري ومسلم
[91] أخرجه مسلم وأبو عوانة



ﷺ وسجوده قريباً من السواء)[92] وأحياناً يقول(سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً) ويقول أيضاَ(سبوح قدوس رب الملائكة والروح)[93]

الأشياء المنهي عنها أثناء الركوع

كان ﷺ (ينهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود)[94] وقال (ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً)[95] وبعد أن تأتي بهذه الأذكار الثابتة عليك بالاطمئنان حتى يعتدل الإمام للرفع من الركوع ويقول سمع الله لمن حمد فارفع أنت وقل ربنا ولك الحمد وإليك بعض الأذكار الواردة في هذا الموضع عن رسول الله ﷺ فقد كان رسول الله ﷺ يقول عند ما يرفع رأسه من الركوع أذكاراَ متنوعة يسن للمصلي أن يأتي بها مقتدياَ برسول الله ﷺوإليك بيانها.

الأذكار الواردة عند الرفع من الركوع

كان ﷺ يرفع صلبه من الركوع قائلاً (سمع الله لمن حمده)[96] وأمر بذلك المسيء في صلاته وقال (لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يكبر ثم يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائماً)[96] وكان ﷺ يقول (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فإن الله تبارك قال على لسان نبيه ﷺ سمع الله لمن حمده)[96] وكان ﷺ يرفع يديه عند الاعتدال على الوجوه المتقدمة في تكبيرة الإحرام ويقول (إذا قال الإمام سمع لمن حمده فقولوا

---

92 أخرجه البخاري ومسلم
93 أخرجه مسلم وأبو عوانة
94 أخرجه البخاري ومسلم
95 أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والدراقطني والطبراني في الكبير
96 أخرجه مسلم وأبو عوانة



اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)[97]

وكان أحياناً يزيد ويقول بعد الذكر السابق (ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيئ بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لا أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد)[98] ثم بعد ذلك يجب عليك أن تطمئن في هذا القيام لأن النبي ﷺ أمر بذلك المسيء في صلاته وقال (ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائماً ويأخذ كل عظم مأخذه)[99]

أين يضع المصلي يده بعد الرفع من الركوع

ثم بعد ذلك عليك بأن تضع يدك اليمنى على يدك اليسرى فوق صدرك أثناء هذا القيام فقد قال البخاري رحمه الله في صحيحه باب وضع اليمنى عن اليسرى في الصلاة ثم ذكر حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال (كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة)[100] .

وجه الدلالة قول سهل بن سعد رضي الله عنه السابق(كان الناس يؤمرون ...) قال الحافظ ابن حجر أي في القيام ثم ذكر حديث وائل بن حجر عند النسائي بسند صحيح (أن النبي ﷺ كان قائماً فقبض بيمينه على شماله) وهذا صحيح وصريح في وضع المصلي يده اليمنى على يده اليسرى حال قيامه في الصلاة وليس فيه تفريق بين القيام قبل الركوع والقيام الذي بعد الركوع ومن فرق بينهما فعليه أن يأتي بالدليل لأنه لا يجوز أن يفرق بين الحالين إلا بنص ثابت يجب المصير إليه وحيث إنه لم ينقل عن

---

97 أخرجه البخاري ومسلم
98 أخرجه مسلم وأبو عوانة
99 أخرجه البخاري ومسلم
100 أخرجه البخاري ومسلم



النبي ﷺ أنه كان يرسل يديه أثناء القيام من الركوع وجب عدم التفريق بين القيام قبل الركوع والقيام بعد الركوع لأنه لو فعل ذلك لنقله الصحابة.

ما ورد من الترهيب من عدم الاطمئنان في القيام من الركوع

قال رسول الله ﷺ (لا ينظر الله عز وجل إلى صلاة عبد لا يقيم صلبه بين ركوعها وسجودها)[101] ثم بعد ذلك عليك بأن تنتظر حتى يكبر الإمام للسجود ويهوي ساجداً فتكبر أنت وتهوي ساجداً مجافياً يديك عن جنبيك أثناء السجود وإليك بيان هذه الصفة كما وردت عن رسول الله ﷺ.

آداب صفة السجود كما وردت عن رسول الله ﷺ

وقد كان ﷺ (يضع يديه على الأرض قبل ركبتيه)[102] وكان ﷺ يأمر بذلك فيقول (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)[103]وقد نقل عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه . وذكره ابن خذيمة في صحيحه مرفوعاً وذكر الإمام المروزي في مسائله (147/1) بسند صحيح عن الإمام الأوزاعي قال : أدركت الناس يضعون أيديهم قبل ركبتهم وهذا الصحيح والله أعلم وكان ﷺ (يعتمد على كفيه ويبسطهما ويضم أصابعهما ويوجهها قبل القبلة)[104] أي أثناء

---

[101] أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وصحح إسناده الشيخ الألباني
[102] أخرجه ابن خذيمة والدارقطني والحاكم وصححه ووافقه الذهبي
[103] أخرجه أبو داود والنسائي بسند صحيح وقال عنه الحافظ ابن حجر والشيخ أحمد شاكر والألباني بأنه أصح من الذي ذكره وائل بن حجر
[104] أخرجه أبو داود وابن خذيمة والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وزاد الجزء الأخير البيهقي بسند صحيح



السجود وكان ﷺ (يجعل يديه حذوه منكبيه وأحياناً حذوه أذنيه)[105] أي أثناء السجود وكان ﷺ (يمكن انفه وجبهته من الأرض)[106] وقال للمسيء صلاته (إذا أنت سجدت فأمكن وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك إلى موضعه)[107] وكان يقول ﷺ (لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين)[108] وكان ﷺ (يمكن ركبتيه وأطراف قدميه في الأرض)[109] وكان ﷺ (يستقبل بأطراف أصابعه القبلة)[110] فهذه سبعة أعضاء كان ﷺ يسجد عليها الكفان والركبتان والقدمان والجبهة والأنف وجعل الجبهة والأنف كعضو واحد في السجود حيث قال (إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب (*) وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه)[111] وقال أيضاً (أمرت أن أسجد على سبعة أعظم الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين وفي لفظ الكفين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر)[112] .

فعليك يا عبد الله أن تأتي بهذه الآداب أثناء السجود ولتضع يديك أولاً على الأرض قبل ركبتك إذا هممت بالسجود ويحسن بنا أن نذكر لك كلام أهل العلم حول هذه المسألة فقد ورد في ذلك حديثين الأول حديث وائل بن حجر قال (رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه)[113] والحديث الثاني حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال (يعمد أحدكم فيبرك في صلاته برك الجمل – وفي رواية –إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل

---

[105] أخرجه أبو داود والنسائي بسند صحيح
[106] أبو داود والترمذي بسند صحيح
[107] أخرجه ابن خذيمة بسند صحيح
[108] أخرجه الدارقطني والطبراني بسند صحيح
[109] أخرجه البيهقي بسند صحيح
[110] أخرجه البخاري وأبو داود
[111] أخرجه مسلم وأبو عوانه وابن حبان
[112] أخرجه البخاري ومسلم
[113] أخرجه أبو دادود والترمذي وقال حديث حسن غريب وقال الألباني لا يصح من قبل إسناده .

* آراب : أعضاء

ركبتيه) وقد سبق تخريجه قال الشيخ أحمد شاكر معلقاً على هذا الحديث والظاهر من أقوال العلماء في تعليل الحديثين أن حديث أبي هريرة حديث صحيح وهو أصح من حديث وائل بن حجر وهو حديث قولي يرجح على الحديث الفعل ثم ذكر حديث أبا هريرة وقال وهو نص صريح ومع هذا فإن بعض العلماء ومنهم ابن القيم حاول أن يعلله بعلة غريبة بزعم أن متنه انقلب على راويه وأن صحة لفظه وليضع ركبتيه قبل يديه ثم ذهب ينصر قوله لبعض الروايات الضعيفة وبأن البعير إذا برك وضع يديه قبل ركبتيه فمقتضى النهي عن التشبه به أن يضع الساجد ركبتيه قبل يديه وهذا رأي غير سائغ لأن النهي إنما هو عن أن يبرك فينحط على الأرض بقوة وهذا إنما يكون إذا نزل بركبتيه أولاً والبعير يفعل هذا أيضاً ولكن ركبتاه في يديه لا في رجليه وهو منصوص عليه في لسان العرب (1:714) لا كما قال ابن القيم أن أهل اللغة لم ينصوا عليه . أهـ وقال الشيخ الألباني رحمه الله في كتاب صفة الصلاة (ص 122) واعلم أن وجه مخالفة البعير بوضع اليدين قبل الركبتين هو أن البعير يضع أول ما يضع ركبتيه وهما في يديه كما في لسان العرب وغيره من كتب اللغة وذكر مثله الإمام الطحاوي في مشكل الآثار وشرح معاني الآثار وكذا الإمام القاسم والدارقطني رحمهم الله فقد جاء في غريب الحديث بسند صحيح عن أبي هريرة أنه قال (لا يبركن أحدكم بروك البعير الشارد) ثم قال هذا في السجود يقول لا يرمي بنفسه معاً كما يفعل البعير الشارد غير المطمئن ولكن ينحط مطمئن يضع يديه ثم ركبتيه وقد روى في هذا الحديث مرفوعاَ مفسرا ثم ذكر حديث أبي هريرة السابق ذكره وتخريجه (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)   تقدم تخريجه.



الأشياء المنهي عنها في السجود

وكان ﷺ ينهى عن افتراش الذراعيين عند السجود ويقول (اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب – وفي لفظ . كما يبسط الكلب)[114] وقالﷺ أيضاً (لا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب)[115] وكان يقولﷺ (لا تبسط ذراعيك بسط السبع)[114] وكان ﷺ (ينهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود)[116] وقال ﷺ (ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً)[116]

الأشياء المستحبة أثناء السجود

يستحب الإكثار من الدعاء في السجود لقوله ﷺ (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا من الدعاء فيه)[117] وكان ﷺ يطيل السجود أحياناً يستفاد هذا من قول البراء بن عازب (كان ركوعه وسجوده قريباً من السواء)[118].

الترهيب من عدم إتمام السجود

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ (لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم صلبه في الركوع والسجود)[119] وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ

---

[114] أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود
[115] أخرجه أحمد الترمذي وصححه
[116] أخرجه ابن خذيمة والحاكم وصححه ووافقه الذهبي
[117] أخرجه مسلم وأبو عوانة
[118] أخرجه البخاري ومسلم
[119] أخرجه أبو عوانة وأبو داود وصححه الدارقطني



(أسوء الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا كيف يسرق من الصلاة ؟ فقال ﷺ لا يتم ركوعها ولا سجودها – أو قال لا يقيم صلبه في الركوع والسجود)[120] .

بعض أذكار السجود

كان ﷺ يقول في هذا الركن أنواع من الأذكار والأدعية ومن ذلك قوله ﷺ (سبحان ربي الأعلى ثلاثة)[121] وكان أحياناً يكررها أكثر من ذلك وأحياناً يقول (سبحان ربي الأعلى وبحمده)[122] أو (سبوح قدوس رب الملائكة والروح)[123] أو (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لنا وكان يكثر منه في ركوعه وسجوده يتأول القرآن)[124] وكان ﷺ يقول (اللهم اغفر لي ما أسررت وأعلنت)[125] ويقول (اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وأخره وعلانيته وسره)[150] وأحياناً يقول (اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)[126] وأرشد أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأن تقول في سجودها (اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني)[127] فهذه بعض أذكار السجود التي وردت عن النبي ﷺ فإذا اطمأننت في سجودك وأتيت بهذه الأذكار فانتظر حتى يكبر الإمام ويرفع رأسه من السجود فإذا رفع فارفع رأسك وأتي بهذه الآداب المتعلقة بالرفع من السجود .

---

120 أخرجه ابن ماجه وابن أبي شيبه والإمام أحمد بسد صحيح وصححه الشيخ الألباني

121 أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني

122 أخرجه أحمد وأبو داود والبيهقي والدارقطني والطبراني وإسناده صحيح كما قال الشيخ الألباني

123 أخرجه مسلم وأبو عوانة

124 أخرجه البخاري ومسلم

125 أخرجه النسائي والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

126 أخرجه مسلم وأبو عوانة

127 أخرجه أحمد والنسائي وأبن ماجة الترمذي والحاكم وصححاه

آداب الرفع من السجود و وجوب الطمأنينة فيه

إذا كبر الإمام ورفع رأسه من السجود فعليك بأن تكبر وترفع رأسك من السجود ثم استوي مفترشاً رجلك اليسرى قاعداً عليها مطمأناً وانصب رجلك اليمنى واستقبل بأصابعها القبلة وإليك الدليل على ذلك من فعل النبي ﷺ وحديثه فقد كان ﷺ (يرفع رأسه من السجود مكبراً)[128] وأمر بذلك المسيء في صلاته فقال له (لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوي قاعداً)[129] وكان ﷺ يفرش رجله اليسرى فيقعد عليها مطمئناً وأمر بذلك المسيء في صلاته فقال له (إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى)[130] وكان ﷺ (ينصب رجله اليمنى ويستقبل بأصابعه القبلة)[131] وكان ﷺ (ينتصب على عقبيه وصدور قدميه)[132] وكان ﷺ (يطمئن حتى يرجع كل عظم إلى موضعه)[133] وكان ﷺ (يطيلها حتى تكون قريباً من سجدته وأحياناً يمكث حتى يقول القائل قد نسي)[134]

كيفية وضع اليدين أثناء الجلوس بين السجدتين

وقد ذكر الإمام أحمد في مسنده بسنده عن وائل بن حجر (أن النبي ﷺ كان يضع يديه في الجلسة بين السجدتين مثلما يضعهما في التشهد وإسناده حسنه الشيخ

---

128 أخرجه البخاري ومسلم
129 أخرجه أبو داود والحاكم وصححه ووافق الذهبي
130 أخرجه أحمد وأبو داود بسند جيد
131 أخرجه البخاري البيهقي والنسائي بسند صحيح
132 أخرجه مسلم وأبو عوانه
133 أخرجه أبو داود والبيهقي بسند صحيح
134 أخرجه البخاري ومسلم



الألباني وقد ذكر بعض أهل العلم بأن هذه الرواية شاذة لأنها تخالف الروايات الأخرى ومعلوم أن الشذوذ هو أن يخالف الثقة من هو أوثق منه أما فإذا لم يخالف من هو أوثق منه فتعتبر زيادة ثقة وزيادة الثقة إذا لم يخالف الثقات مقبولة وقد ذكر صاحب زاد المعاد أن النبي ﷺ كان يضع يديه بين السجدتين كما يضعهما في جلسة التشهد قال صاحب أضواء البيان بأن ذكر بعض أفراد العام بحكم يطابق العام لايعد تخصيصاً مثال ذلك إذا قلت أكرم الطلبة ثم قلت أكرم عبدالله وهو من الطلبة فهل يعد هذا تخصيصاً ؟ لايعد تخصيصاً وبناء على هذا فإن رواية عبد الله بن عمر التي أخرجها مسلم عامة والروايات الأخرى خاصة فيكون ذكر التشهد في بعض الروايات من باب ذكر بعض أفراد العام فلا يخالف ذلك العموم .

ذكر بعض الأذكار التي وردت بين السجدتين

أما الأذكار التي وردت عن النبي ﷺ بين السجدتين فمنها (اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني واهدني وعافني وارزقني)[135] وتارة يقول (رب اغفر لي رب اغفر لي)[136] فإذا أتيت بهذه الأذكار واطمأننت في جلوسك بين السجدتين كما أمر بذلك النبي ﷺ في حديث أنس رضي الله عنه حيث قال (كان النبي ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد أوهم ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم)[137] ثم انتظر حتى يكبر الإمام للسجدة الثانية .فإذا كبر فانتظر حتى ينتهي من التكبير وكبر أنت للسجدة الثانية وإليك البيان.

---

135 أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه ووافق الذهبي

136 أخرجه ابن ماجه بسند حسن

137 أخرجه مسلم في صحيحه



السجدة الثانية

وبعد أن ينتهي الإمام من التكبير ويسجد كبر أنت وأسجد وافعل كما فعلت في السجدة الأولى ثم انتظر حتى يكبر الإمام للركعة الثانية وإن احتجت أثناء القيام للركعة الثانية إلى جلسة الاستراحة فاجلس فبل أن تقوم للركعة الثانية أو الرابعة .

من آداب الصلاة جلسة الاستراحة لمن احتاج إليها

وليس فيها ذكر ولا دعاء وهي واردة عن رسول اللهﷺ

فقد جاء في الحديث بأنه كان (يستوي قاعداً على رجله اليسرى حتى يرجع كل عظم إلى موضعه)[138] وتكون عند النهوض للركعة الثانية والرابعة لمن احتاج إليها مثل من كان ثقيل الجسد أو به وجع في ركبته أو غير ذلك أي أنها سنة لمن احتاج إليها

الآداب التي ينبغي الإتيان بها عند القيام إلى الركعة الثانية

فقد كان ﷺ (ينهض معتمداً على الأرض إلى الركعة الثانية)[140] وكان ﷺ (إذا قام إلى الركعة الثانية كأنه يعجن في الصلاة – أي يعتمد على يديه إذا قام)[139] وكان ﷺ (إذا نهض إلى الركعة الثانية استفتح بالحمد لله ولم يسكت)[140] وكان يصنع في هذه

---

138 أخرجهما البخاري
139 رواه أبو إسحاق الحربي بسند صحيح كما قال الشيخ الألباني
140 أخرجه مسلم وأبو عوانة



الركعة مثلما يصنع في الركعة الأولى ثم عليك بمتابعة الإمام وعدم مسابقته لأن النبي ﷺ حذر أمته من مسابقة الإمام وكذلك التأخر عنه وتكره موافقة الإمام في الأفعال والسنة أن تكون أفعال المأموم بعد الإمام بدون تراخي وبعد انقطاع صوته بالتكبير فإذا كانت الصلاة ثنائية جلس بعد رفعه من السجدة الثانية للتشهد فإن كانت الصلاة ركعتين كان هذا التشهد الأخير وإن كانت الصلاة ثلاثية أو رباعية فيسمى هذا بالتشهد الأول.

صفة الجلوس للتشهد الأول كما ورد عن النبي ﷺ

وكيفية وضع اليدين أثناء جلسة التشهد

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ (إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام يدعوا بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها)[141] فعن عبدالله ابن الزبير قال كان رسول الله ﷺ (إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسر ى وأشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطي ويلقم كفه اليسرى ركبته)[142]وعن نافع قال كان عبدالله بن عمر (إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه وأشار بإصبعه وأتبعها بصره ثم قال قال رسول ﷺ لهي أشد على الشيطان من الحديد)[143] يعني السبابة ، وعن وائل بن حجر قال (ثم جلس ﷺ فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على

141 أخرجها مسلم
142 أخرجها مسلم
143 أخرجه أحمد بإسناد حسن



فخذه اليسرى وحد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض ثنيتين وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها)[144] فقد كان رسول الله ﷺ يجلس للتشهد بعد الفراغ من الركعة الثانية فإذا كانت الصلاة ركعتين كالصبح (جلس مفترشاً)[145] كما كانﷺ يجلس بين السجدتين ، وكذلك كانﷺ يجلس في التشهد الأول من الثلاثية والرباعية)[146] .فاحرص على متابعة هدي النبي ﷺ في جميع أمورك فتفوز برضي الله تعالى.

ومن آداب الصلاة تحريك الإصبع أثناء التشهد و أثناء الجلسة بين السجدتين

وكان ﷺ يبسط كفه اليسرى على ركبته اليسرى، ويقبض أصابع كفه اليمنى كلها ويشير بإصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة ويرمى ببصره إليها)[141]وكان ﷺ (إذا أشار بإصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى)[147] وأحياناً كان ﷺ يحلق بها حلقة)[151] وكان ﷺ إذا رفع إصبعه يحركها يدعو بها)[148]ويقول ﷺ (لهى أشد على الشيطان من الحديد)[149] يعني السبابة فاحرص على فعل ذلك وإليك إحدى صيغ التشهد الواردة عن رسول الله ﷺ وسوف أذكر لك منها تشهد ابن مسعود المتفق على صحته روى

---

144 أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي بإسناد صحيح

145 أخرجه النسائى بسند صحيح

146 أخرجه البخاري وأبو داود

147 أخرجهما مسلم وأبو عوانة

148 أخرجهما أبو داود والنسائى وابن حبان بسند صحيح

149 أخرجه أحمد والبزار والبيهقي وعبدالغنى المقدسي بسند حسن



البخاري ومسلم في صحيحهما عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال علمني رسول الله ﷺ التشهد وكفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين – فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح قي السماء والأرض – أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)– قال ابن مسعود كنا نقول ذلك وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام على النبي)[150]وهذا الذي قاله عبدالله بن مسعود رضى الله عنه خلاف ما ثبت عن رسول الله ﷺ والصواب ما دل عليه الحديث يقول الشيخ محمد العثيمين رحمه الله تعليقاً على هذا الحديث : وهذا اجتهاد من ابن مسعود رضي الله عنه ولكنه اجتهاد مجانباَ للصواب والصواب أن نقول ما أمرنا به الرسول عليه الصلاة والسلام حيث قال (السلام عليك أيها النبي ..) ولم يقل إلا إذا مت ، فلم يستثن ثم إنه قد روى الإمام مالك في الموطأ بسند صحيح أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس يعلمهم التشهد فقال (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ..) خطب بذلك في خلافته بعد موت الرسول ﷺ وعمر رضي الله عنه أعلم من ابن مسعود رضى الله عنه وبهذا نعلم أن الصواب ما دل عليه الحديث وما تحدث به عمر رضي الله عنه وقد قاله بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحد .أ هـ كلامه . فانتبه لذلك وتأمل ما ذكرناه لك ثم إليك كيفية الصلاة على النبي ﷺ .

---

150 أخرجه البخاري ومسلم



كيفية الصلاة على النبي ﷺ

وكان رسول ﷺ يصلى على نفسه في التشهد الأول وغيره وعلم أمته كيفية الصلاة عليه فقد قال له الصحابة رضى الله عنهم : يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك – أي التشهد – فكيف نصلى عليك ؟ قال : قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[151]فإذا كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب أو رباعية فلتقرأ التشهد المذكور مع الصلاة على النبي ﷺ ثم عليك بعد ذلك بأن تنهض قائماً معتمد على يديك أو ركبتيك رافعاً يديك حذو منكبيك قائلاً الله أكبر وتضع يدك على صدرك وتقرأ الفاتحة فقط إلا أنه يجوز لك في صلاة الظهر الزيادة على الفاتحة في بعض الأحيان لثبوت ذلك عن النبي ﷺ وسوف أذكر لك الدليل على ذلك عند ذكر الآداب المتعلقة بالركعة الثالثة والرابعة من الصلاة الثلاثية والرباعية إن شاء الله تعالى .

آداب القيام للركعة الثالثة و الرابعة

كان ﷺ (ينهض إلى الركعة الثالثة مكبراً) (154)وأمر بذلك المسيء صلاته وكان ﷺ (إذا أراد القيام إلى الركعة الثالثة يرفع يديه مع هذا التكبير)(154) وكان ﷺ (إذا قام من القعدة كبر ثم قام)[151] وإذا أراد القيام إلى الركعة الرابعة قال (الله اكبر)(154) وأمر بذلك المسيء صلاته وكان ﷺ يقرأ في كل ركعة من الركعتين الأخيرتين الفاتحة

[151] أخرجه أبو يعلى بسند جيد كما في الصحيحة ح رقم(604)

وأمر بذلك المسيء في صلاته وربما أضاف إليهما في صلاة الظهر بضع آيات حيث إنه كان يجعل (الركعتين الأخيرتين أقصر من الأوليتين قدر النصف – أي قدر خمس عشرة آية)[152] (وربما اقتصر فيها على الفاتحة)[153](وكان ﷺ يسمعهم الآية أحياناً)[154] ثم بعد أن تتم الركعة الرابعة تجلس للتشهد الأخير في الصلاة الثلاثية أو الرباعية ولكن يكون الجلوس في هذا التشهد على النحو الأتي وهو أن تكون متوركاً واضعاً رجلك اليسرى تحت اليمنى ومقعدتك على الأرض ناصباً رجلك اليمنى وإليك الدليل على ذلك .

آداب الجلوس للتشهد الأخير بالنسبة للصلاة الرباعية أو الثلاثية

فقد كان ﷺ بعد أن يتم الركعة الرابعة يجلس للتشهد وكان يأمر به ويصنع فيه ما يصنع في التشهد الأول إلا أنه كان ﷺ (يجلس متوركاً)[155] في هذا التشهد ويقضي بوركه اليسرى إلى الأرض ويخرج قدميه من ناحية واحدة ، (وكان ﷺ يجعل اليسرى تحت فخذه وساقه وينصب اليمنى وربما فرشها)[156] وكان ﷺ (يلقم كفه اليسرى ركبته)[180] وسن في هذا التشهد الصلاة على النبي ﷺ وقد ذكرناه ثم عليك بعد ذلك بأن تأتي بهذه الأذكار التي سوف أذكرها لك قبل السلام.

---

152 أخرجه مسلم والإمام أحمد
153 أخرجه البخاري ومسلم
154 أخرجه ابن خذيمة والضياء المقدسى في المختارة بسند صحيح
155 أخرجه البخاري
156 أخرجه مسلم وأبو عوانه

الأذكار التي تكون قبل السلام

كان صلي الله عليه وسلم يستعيذ بالله من أربعة أشياء قبل السلام وأمر بذلك المصلى وكان يعلم أصحابه هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول (إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخر فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم أني أعوذ بك من جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا ومن فتنة الممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ثم يدعو لنفسه ما بدا له)[157] وقد كان عليه الصلاة والسلام يتخير من الدعاء في هذا الموضع فيقول (الله إني أعوذ بك من المأثم والمغرم)[158] وكان يقول (اللهم أني أعوذ بك من شر ما عملته ومن شر ما لم أعمل بعد)[158]وكان يقول (اللهم حاسبني حساباً يسيرا)[159] وعلم أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يقول (اللهم أنى ظلمت نفسي ظلماً كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم)[158] يقول (اللهم أغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أعلنت وما أسررت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت)[160]وعلم عائشة رضي الله عنها أن تقول (اللهم إني أسألك الخير كله عاجله وأجله ما علمت منه وما لم اعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وأجله ما علمت منه وما لم أعلم وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل وأعوذ بك من شر ما استعاذ منه عبدك ورسولك محمد و أسألك ما

---

157 أخرجه مسلم

158 أخرجه النسائي بسند صحيح

159 أخرجه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

160 أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه ووافقه الذهبي

قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبتي رشدا)[161] ثم بعد ذلك سلم عن يمينك قائلاً السلام عليكم ورحمة الله وإليك بيان ذلك.

آداب السلام كما ورد عن النبي ﷺ

كان ﷺ يقول (مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم)[162] وكان ﷺ (يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن وعن ساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر)[163] وكان ﷺ (أحياناً يزيد في التسليمة الأولى وبركاته)[164]

النهي عن الإشارة باليد عند السلام أثناء الصلاة

فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يشيرون بأيديهم إذا سلموا عن اليمين وعن الشمال فرآهم رسول الله تشيرون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده) (فلما صلوا معه لم يفعلوا ذلك) وفي رواية (إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله)[165] ثم بعد أن تسلم عليك بأن تنشغل بالأذكار الواردة.

---

161 أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه ووافقه الذهبي
162 أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه
163 أخرجه أبو داود وابن خذيمة بسند صحيح
164 أخرجه أحمد والنسائي بسند صحيح
165 أخرجه مسلم وابو عوانه وابن خذيمه والطبراني



فبعد السلام قل استغفر الله ثلاث مرات ثم قل اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ثم سبح الله ثلاثا وثلاثين واحمده ثلاثا وثلاثين وكبره ثلاثا وثلاثين ثم قل تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ثم اقرا آية الكرسي والمعوذات وادع بما شئت من الأدعية الواردة عن النبي ﷺ عن ثوبان رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ (إذا انصرف من صلاته استغفر من صلاته قال ثم قال اللهم أنت السلام منك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام)[166]وعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ (كان إذا فرغ من الصلاة قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد)[167] لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون)[168] وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبر ثلاثاً وثلاثين وقال تمام

---

166 أخرجه مسلم وأصحاب السنن الأربعة
167 أخرجه البخاري ومسلم
168 أخرجه مسلم أحمد وأبو داود والنسائي



المائة لا إله إلا الله وحده ولا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر)[169] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال (خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا أدخله الله الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً ويحمده عشراً ويكبره عشراً وذلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان ، قال ولقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده قالوا يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل قال يأتي الشيطان أحدكم عند منامه فينومه قبل أن يقول ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها)[170] وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت)[171]وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال (أمرني رسول الله ﷺ أن اقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة)[172] وعن أبي عياش رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (من قال دبر كل صلاة إذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير كان له عدل رقبة من ولد إسماعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وإذا أصبح كان له مثل ذلك)[173] زاد أبو أيوب في حديثه وكنّ له مسلحة من أول النهار إلى أخره ولم يعمل يومئذ عملاً يقهرهن فإن قال حين يمسي فمثل ذلك وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال (يا معاذ والله إني

---

169 أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة بإسناد صحيح
170 أخرجه أحمد وأبو داود والترمزي والنسائي والحاكم وصححه ووافقه الذهبي
171 أخرجه أبن حبان والنسائي بسند صحيح
172 أخرجه أحمد بإسناد صحيح
173 أخرجه أحمد بإسناد صحيح



لأحبك فلا تدع دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[174] عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه أنه كان يعلم أهل بيته هؤلاء الكلمات كما يعلم الغلمان الكتابة ويقول إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن دبر كل صلاة وهن (اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر)[175] فعليك يا عبد الله بأن تأتي بهذه الأذكار ما استطعت فقد اجتهدت في جمع ما صح عن رسول الله في هذه الرسالة حتى تعبد الله بما صح عن رسول الله ﷺ فإن في ذلك النجاة والفوز برضى الله في الدنيا والآخرة وفي مخالف هدى النبي ﷺ وسنته الهلاك في الدنيا والآخرة قال الله تعالى (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)[*]

ومن الآداب الهامة التي سننبه عليها في هذه الرسالة ما يتعلق بآداب صلاة الجمعة.

آداب صلاة الجمعة

أخي سوف أذكر لك بعض الآداب التي يختص بها يوم الجمعة وكذلك صلاة الجمعة :

فقد كان من هديه تعظيم هذا اليوم وتشريفه وتخصيصه بعبادات يختص بها عن غيره من الأيام حيث إنه أفضل أيام الأسبوع وقد خص الله به المسلمين وأضل عنه الأمم من

[174] أخرجه أبو داود والنسائي وأبن حبان بإسناد صحيح

[175] أخرجه البخاري ومسلم

(*) سورة النساء الآية (115)



قبلهم كرماً منه وفضلاً لهذه الأمة ولهذا اليوم خصائص اختص بها وسوف أذكر لك بعض هذه الآداب المستحبة.

بعض الآداب التى يستحب أن يتحلى بها المسلم فى يوم الجمعة :-

أولاً :- وجوب الاغتسال يوم الجمعة فقد ورد الأمر من رسول الله بالاغتسال يوم الجمعة فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن راح في الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر)[176] وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال (غسل الجمعة واجب على كل محتلم)[177] وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال (من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل)[178] وفي رواية (من أتي الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فليس عليه غسل)[202]

ثانياً :- يستحب التطيب والتجمل واستعمال السواك لصلاة الجمعة حتى يكون العبد على أحسن حال من النظافة والزينة فيغتسل ويلبس أحسن ثيابه ويتطيب بالطيب ويتنظف بالسواك لما ورد في ذلك عن رسول الله ﷺ أنه قال (حق على كل مسلم الغسل والطيب والسواك يوم الجمعة)[179] وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن

---

[176] أخرجه الستة إلا ابن ماجة
[177] أخرجه البخاري
[178] أخرجها البيهقي بسند صحيح كما قال الشيخ الألباني
[179] أخرجه أحمد بسند صحيح



النبي ﷺ أنه قال : (على كل مسلم الغسل يوم الجمعة وأن يلبس صالح ثيابه وإن كان له طيب مس منه)[180] .

ثالثاً : التبكير إلى صلاة الجمعة : يستحب التبكير إلى صلاة الجمعة والمشي إليها بسكينة ووقار لما ورد في ذلك عن رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح السابق رقم وعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (من اغتسل وغسل يوما الجمعة وبكر وابتكر ودنى من الإمام فأنصت كان له بكل خطوة يخطوها صيام سنة وقيامها وذلك على الله يسير)[181]

رابعاً : يستحب إذا دخل المسجد لأداء صلاة الجمعة بأن ينشغل بالصلاة والذكر وقراءة القرآن حتى يخرج الإمام وفي الحديث الصحيح أنه ﷺ قال (لا يغتسل رجلاً يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب يته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)[182] .

خامساً : الإنصات إلى الخطبة : يستحب الإنصات للخطبة وعدم اللغو وألا يتخطى الرقاب كما ورد ذلك في الحديث الصحيح السابق ذكره وأيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ (إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت)[183]

---

180 أخرجه البخاري ومسلم
181 أحمد وأبو داود والنسائي وتبن ماجه بإسناد صحيح وصححه ابن خذيمه
182 أخرجه البخاري
183 أخرجه البخاري ومسلم



سادساً : يستحب قراءة سورتي الجمعة والمنافقون أو سورتي الأعلى والغاشية في صلاة الجمعة وذلك لأن النبي ﷺ كان يقرأ بهم في صلاة الجمعة كما ذكر مسلم ذلك في صحيحه .

هذه بعض آداب صلاة الجمعة ذكرنا منها ما تمس الحاجة إليه ومن أراد الزيادة فعليه بالرجوع إلى كتب السنة الصحيحة فقد ذكرت كثيراَ من هذه الآداب ولكن هناك بعض الآداب التي ننبغي للخطيب في يوم الجمعة يحسن بنا أن نذكر شيئا منها للتنبيه عليها.

الآداب التي ينبغي أن يتصف بها الخطيب في يوم الجمعة

أولاً : يجب عليه أن يتحلى بالإخلاص في قوله وعمله وأن يكون مقتدياً برسول الله ﷺ .في أقواله وأفعاله .

ثانياً : ينبغي أن يكون الخطيب صحيح العقيدة من أهل السنة والجماعة لا مشبهاً ولا معطلاً وأن يكون ذا سيرة حسنة وطريقة حميدة غير متهافت على الدنيا ومراتبها صابراً على آفاتها ونوائبها مراقباً لله في سره وعلانيته راضياً عنه في عسره ويسره محافظا على العمل بما أمره الله به في نفسه وخاصته محباً لعباد الله الطائعين راحماُ لعباده العاصيين راجياً لهم التوبة والهداية والصلاح والاستقامة على الطريق المستقيم هذه بعض الآداب التي ينبغي أن يتأدب بها في نفسه وأما الآداب الظاهرة التي ينبغي أن يتحلى بها فهي :

أولاً : أن يكون ذا سكينة ووقارٍ مخبتاً منيباً مستغفراً لله في جميع الأحوال معظماً لحرمات الله وشعائره مبتعداً عما نهى الله عنه وأن يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ لا يقنط المذنب من رحمة الله ولا يؤمن الطائع من مكر الله يحبب خلق لله إلى الله وعليه أيضاً بأن يتهيأ ليوم الجمعة فيلبس أحسن ثيابه ويتطيب ويجيب المؤذن إذا أذن بين يديه ويبتدأ الخطبة بالحمد لله والثناء على الله ويذكر الناس بما فيه صلاحهم ويعلمهم أمور دينهم عالماً بأحكام الخطبة والصلاة وشرائطها وأركانها ومبطلاتها وسننها وكيفيتها.

ومن الآداب التي تهمنا في هذا البحث أيضا

آداب صلاة العيد

أولاً : لماذا سمي العيد عيداً ؟ سمي بذلك لأنه يعود ويتكرر كل عام

وقد شرع الله لأمة محمد ﷺ عيدين هما عيد الفطر وعيد الأضحى وشرع لهم الاجتماع للصلاة في هذين العيدين ليتعارفوا ويتواصلوا ويهنئ بعضهم بعضاً فيتحابوا ويتآلفوا ويتحقق لهم السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة وقد كان من هديه ﷺ في صلاة العيد أن يصليها في المصلى دائماً ولم يصلي في المسجد إلا مرة لما أصابهم المطر وكان يلبس أحسن ثيابه للخروج ويأكل في عيد الفطر قبل أن يخرج تمرات وكان يأكلهن على وتر وأما في الأضحى فكان لا يأكل حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته وكان يؤخر الصلاة في عيد الفطر ويعجل الصلاة في عيد الأضحى وكان يخرج ماشياً فإذا وصل المصلى نصب العصا التي تسمى بالعنزة أمامه ثم صلى بدون

أذان ولا إقامة ولم يكن هو ولا أصحابه يصلون إذا انتهوا إلى المصلى شيئاً قبلها ولا بعدها وكان يبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم يصلى ركعتين يكبر في الأولى سبع تكبيرات بتكبيرة الإحرام يسكت بين كل تكبيرتين سكتة يسيرة ثم يقرأ الأعلى فإذا انتهى من الركعة الأولى كبر للثانية خمس تكبيرات ثم يقرأ سورة الغاشية بعد الفاتحة وأحياناً يقرأ في الركعتين بسورة (ق)و(القمر) كاملتين فإذا انتهى من صلاته أقبل على الناس فخطبهم وهم جلوس فيذكرهم ويعظهم ويعلمهم أمور دينهم ورخص لهم إذا وقع العيد يوم الجمعة بالاكتفاء بصلاة العيد عنها لمن أراد ذلك وكان ﷺ في عودته يخالف الطريق الذي ذهب منه فعليك بالاقتداء برسول الله ﷺ في جمع أمورك حتى تسعد في دنياك وآخرتك . هذه بعض الآداب التي يختص بها عيد الفطر وعيد الأضحى فاحرص عليها وفقك الله لكل خير .

ومما يهمنا فى هذا البحث معرفة هدى النبى فى السنن الرواتب والآداب المتعلقة بها :

اعلم أخي المسلم أن من حكمة الله تعالى وفضله على عباده أن شرع لهم أنواعاَ من النوافل قبل الصلاة وبعدها يجبر بها نقص الفرائض ويرفع بها الدراجات فحري بالمسلم أن يحافظ عليها اقتداءَ وتأسياَ بالنبي ﷺ فقد كان يحافظ على عشر ركعات في الحضر دائماً وقيل اثنتي عشر ركعة وإليك بيانها بالتفصيل فقد ورد عن ابن عمر أنه قال : (حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات ، ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها

، وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة الفجر .)[184] وكان ﷺ يصلى أحياناً قبل الظهر أربعاً كما ورد ذلك عنه .فأما الركعتين قبل المغرب فصح عنه أنه قال (صلوا قبل المغرب ركعتين وقال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة)[185] وكان يصلى عامة السنن والتطوع الذي ليس له سبب في بيته وكانت محافظته على سنة الفجر والوتر أشد من جميع النوافل فلم يكن يدعها لا حضراً ولا سفراً ولم ينقل عنه أنه صلى في السفر سنةً راتبة غيرهما ولم يرد عنه نهي عن صلاة السنن الرواتب في السفر أيضاً فلذلك ذكرنا لك قول جمهور أهل العلم بجواز صلاة السنن الرواتب في السفر ولم يكن يدع صلاة الليل حضراً ولا سفراً وكان قيامه بالليل إحدى عشرة ركعة وإذا غلبه نوم أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة وقام ﷺ ليلة بآية يتلوها ويرددها حتى الصباح وكان ﷺ يسر بالقرآن في صلاة الليل تارة ويجهر به تارة ويطيل القيام تارة ويخففه تارة .وكان ﷺ يقرأ في الوتر بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و (قل يأيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) فإذا سلم قال (سبحان الملك القدوس) ثلاث مرات يمد صوته في الثالثة ويرفع)[186]. ومن الآداب التي تهمنا في هذا البحث أيضاً .

---

184 **أخرجه البخاري ومسلم وأبوداود والترمذي والنسائي**

185 أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد في المسند

186 **أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه**

(*) **سورة المائدة آية (6)**



معرفة آداب صلاة المريض والمسافر وآداب صلاة الاستسقاء صلاة الكسوف والخسوف وآداب صلاة الخوف وآداب وصلاة الجنازة

وآداب سجود السهو

وآداب سجود الشكر.

وإليك أولاَ

الآداب التي ينبغي أن يعرفها المريض بالنسبة للطهارة والصلاة

اعلم أخي المريض بأن الصلاة فريضة واجبة لا تسقط بالمرض ولا بالعجز عن الطهارة وقد جاء ديننا السمح السهل بالتخفيف للمريض في أركان الصلاة وشروطها الأخرى من الطهارة وغيرها وإليك بيان ذلك :. أولاً :– يجب على المريض أن يتطهر بالماء ويتوضأ بالماء من الحدث الأصغر ويغتسل من الحدث الأكبر إن استطاع ذلك ولم يكن هنالك مانع . فإن كان لا يستطيع الطهارة لمرضٍ أو خاف زيادة المرض أو تأخر الشفاء سواء عرف ذلك بالتجربة أو بإخبار الثقة من الأطباء جاز له التيمم بالتراب الطاهر وكل ما كان من جنس الأرض كالرمل والحجر والحصى لقوله تعالى (فتيمموا صعيداً طيبا)[*] ولقوله ﷺ (إن الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر

سنين فإذا وجد الماء فليمسه بشرته فإن ذلك هو خير)[187] فعليه أن يقدم النية ثم يسمى الله ثم يضرب بيده الصعيد الطاهر ويمسح بهما جميع وجه ثم يمسح كفيه بعضاً ببعض . فإن لم يستطع أن يتطهر فإنه يوضئه أو ييممه غيره . ويباح بالتيمم ما يباح بالوضوء من الصلاة ومس المصحف وله أن يصلي بالتيمم الواحد ما شاء من الفرائض والنوافل وينقض التيمم كل ما ينقض الوضوء ويجوز للمريض المسح على الجبيرة والعصابة ونحوهما مما يربط على العضو بدلاً من غسله أو مسحه إذا ترتب عليه حدوث مرض أو زيادة مرض أو تأخر شفاء بحيث لا تتجاوز العضو المريض إلا لضرورة فيمسح عليها مرة تعمها ولا يشترط تقدم الطهارة على سترها في أصح قولي أهل العلم وإذا فقد الطهورين صلى على حسب حاله ولا إعادة عليه وإذا كان في جسده أو ثيابه أو سريره أو الأرض نجاسة ولم يستطع إزالتها جزئياً أو كلياً ولم يجد غيرها صلى على حسب حاله ولا إعادة عليه وإذا كان في بعض أعضاء الطهارة جرح فإنه يغسله بالماء فإن كان يؤثر عليه الماء مسحه مسحاً بالماء فإن كان المسح عليه يضره فإنه يتيمم عنه ولا يجوز للمريض أن يؤخر الصلاة عن وقتها من العجز عن الطهارة بل يتطهر بحسب استطاعته على ذكرنا سابقاً ويؤدى الصلاة في وقتها لقوله تعالى (فاتقوا الله ما استطعتم)[**] فإن كان الإنسان مصاباً ببول باستمرار فإنه لا يتوضأ لصلاة الفريضة إلا بعد دخول وقتها فيغسل فرجه ما ثم يلف عليه شيء طاهر يمنع من تلوث ثيابه وبدنه ثم يتوضأ ويصلى لكل صلاة فإن شق عليه ذلك جاز له الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

---

[187] رواه ابن حبان والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ([*])سورة المائدة الآية (6) ([**])سورة التغابن الآية(16) ([***])سورة البقرة آية (115)

ونعود إلى بحثنا عن كيفية صلاة المريض :

أولاً: يجب عليه القيام أثناء الصلاة إن كان يستطيع القيام لأنه ركن من أركان الصلاة فإن لم يستطع صلى جالساً فيجلس متربعاً متوجهاً إلى القبلة ويضع يده اليمنى على اليسرى فوق صدره حال القراءة ثم على فخذيه بعد ذلك فإذا استطاع السجود سجد فإن لم يستطع أومأ برأسه ويجعل انحناء رأسه في السجود أكثر منه في الركوع .حتى يميز بين الركوع والسجود . فإن كان لا يستطيع الصلاة جالساً صلى على جنبه متوجهاً إلى القبلة والجنب الأيمن أفضل فإن لم يستطع التوجه إلى القبلة صلى حيثما كان اتجاهه وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه فإن لم يستطع الصلاة على جنبه صلى مستلقياً رجلاه إلى القبلة والأفضل أن يرفع رأسه قليلاً ليتجه إلى القبلة فإن لم يستطع أن تكون رجلاه إلى القبلة صلى حيثما كانت ولا إعادة عليه ومن هنا نعلم بأن استقبال القبلة على المريض واجبة عليه إن كان مستطيعاً فإن لم يستطع لعذر ما صلى حيثما كان وجهه ولا يضره ذلك قال الله تعالى (فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم)[***]

واعلم أخي المريض أنه يجب على المريض أن يركع ويسجد في صلاته فإن لم يستطع أومأ بالركوع والسجود وإن استطاع الركوع دون السجود ركع وأومأ بالسجود وإن استطاع السجود دون الركوع سجد حال السجود وأومأ بالركوع فإن لم يستطع الإيماء برأسه في الركوع والسجود أشار بعينيه فيغمض قليلاً للركوع ويغمض تغميضاً أكثر للسجود وأما الإشارة بالإصبع كما يفعلها بعض المرضي فليس بصحيح ولا أصل له في الكتاب ولا في السنة ولا من أقوال أهل العلم فإن كان لا يستطيع الإيماء بالرأس ولا بالإشارة بالعين صلى بقلبه فيكبر ويقرأ وينوي الركوع والسجود والقيام والقعود كل ذلك

بقلبه ولكل امرئ ما نوى واعلم بأنه يجب على المريض أن يصلى كل صلاة في وقتها ويفعل كل ما يقدر عليه مما يحب فيها فإن شق عليه فعل كل صلاة في وقتها جاز له بين الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء إما جمع تقديم أو تأخير حسبما يكون أيسر له أما الفجر فلا تجمع لا لما قبلها ولا لما بعدها وإذا كان المريض مسافراً لكي يعالج في غير بلده فإنه يقصر الصلاة الرباعية ركعتين حتى يرجع إلى بلده سواء طالة مدة سفره أو قصرت . فلا يجوز لك أخي المريض ولا لغيرك أن يؤخر الصلاة عن وقتها ما دمت ذاكراً لها لقوله ﷺ (بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة)[188]وقوله ﷺ (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)[189] وقوله ﷺ (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله)[190] وهذا أمر عظيم وخطير جداً فليحذر المسلم ذلك ولكن الشرع قد عذر النائم والناسي وكذلك المغمى عليه تحت تأثير المخدر – البنج –* فحكمه كحكم النائم وقد قال ﷺ (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)[191] وهذا نص قولي وأما الفعل فقد ورد بأن النبي ﷺ (قضي صلاة الفجر حين نام عنها في السفر)() وهذا يعني أن المريض إذا نام عن الصلاة أو نسيها أو كان تحت تأثير المخدر (البنج) ثم قام وذكر الصلاة وجب عليه أداء ما فاته من الصلوات ويكون ذلك بالترتيب وليس له العذر في عدم أدائها بعد استيقاظه من نومه أو زوال أثر البنج عنه إلا أن يؤديها مباشرة ولا ينتظر حتى يأتي وقت الصلاة التي تكون مع الصلاة التي تركها فيصليها معها كمن فاته مثلاً الظهر فينتظر حتى يأتي وقت

---

188 أخرجهما البخاري ومسلم
189 أخرجه مسلم وأهل السنن الأربعة وأحمد
190 أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة وقال الترمذي حديث صحيح إسناده على شرط مسلم
191 أخرجه البخاري

الظهر من اليوم التالي فيصليها معها فهذا خطأ ومخالفة صريحة للأحاديث الصحيحة وإنما عليه أن يصلي ما فاته عندما يستيقظ أو يذكر ولو كان الوقت ليلاً أو نهاراً ويصلي بالترتيب أما إذا كان في حالة غيبوبة فإنه لا يجب عليه قضاء ما فاته من الصلوات ويرى بعض أهل العلم أن من زال عقله بالبنج أو الدواء المباح بأنه لا قضاء عليه لأنه معذور . ويرى البعض الآخر أنه عليه القضاء وذلك لأنه زال عقله بفعله واختياره فالمشهور من مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أنه إذا أغمى عليه وقتاً أو وقتين وجب عليه قضاؤهما ويرى أبو حنيفة رحمه الله أنه إذا كانت خمس صلوات فأقل فإنه يقضيها لأنها سهلة ويسيره ويرى باقي الأئمة عدم وجوب القضاء على المغمى عليه فإذا نظرنا إلى مسألة المغمى عليه وجدنا أن القول الراجح قول من يقول لا يقضي مطلقاً لأن قياسه على النائم ليس بصحيح لأن النائم إذا أوقظ يستيقظ وأما المغمى عليه فإنه لا يشعر بشيء وهذا هو اختيار الشيخ محمد بن العثيمين رحمه الله إذاً نقول من زال عقله بنوم وجب عليه القضاء لأن هذا واقع باختياره وكذلك من زال عقله بالبنج لأن الغالب في البنج أن مدته لا تطول وأما من زال عقله بالإغماء فلا يقضي مطلقاً

مسألة : على من زال عقله بسكر فإنه يقضي ما فاته من الصلوات لأن سكره حصل باختياره ولأنه أيضاً غير مأذون له بذلك شرعاً ولهذا اتفق الأئمة الأربعة على من زال عقله بسكر فإنه يقضي ما فاته فالذي يترجح هو أنه من زال عقله باختياره فعليه القضاء وإن كان بغير اختياره فلا قضاء عليه

أخي المسافر اعلم بأن الشارع قد خفف عنك الصلاة في حال السفر فأباح لك القصر والجمع بين الصلاتين فتقصر الرباعية وتصليها ركعتين وتجمع بين صلاتي الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء جمع تقديم أو تأخير لا حرج عليك في ذلك على الإطلاق بل هي صدقة تصدق بها الله عليك فاقبل صدقته فإن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه وهذا من رحمة الله تعالى بنا سبحانه وتعالى له الحكمة التامة في شرعه وأمره قال الله تعالى : (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا)(*) والتقييد بالخوف في الآية غير معمول به فعن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه أرأيت إقصار الناس الصلاة وإنما قال الله عز وجل (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفرو) فقال فقد ذهب ذلك اليوم فقال عمر عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته)[192] وعن عائشة رضي الله عنهاقالت (فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر)[193] وقال موسى بن سلمه (كنا مع ابن عباس رضي الله عنهما بمكة فقلت إنا إذا كنا معكم صلينا أربعاً وإذا رجعنا إلى رحالنا صلينا ركعتين قال : تلك سنة أبا القاسم ﷺ)[194] قال الشوكاني رحمه الله : فمن زاد فيها – أي في صلاة

---

[192] أخرجه الجماعة إلا البخاري

المبسوط (1 : 217) والمدونة (1 : 93،94) والمجموع (1: 7) والمحلى(2 : 317،318)

[193] خرجه البخاري ومسلم

(*) سورة النساءالآية (101)

(*) أنظر في ذلك

[194] أخرجه أحمد وأبو عوانه وصححه الألباني في الإرواء



المسافر – عن ركعتين بالنسبة للصلاة الرباعية فهو كمن زاد على أربعة في صلاة الحضر أهـ. وهذا إذا كان يصلي إماماً أو منفرد أما إذا صلى وراء إمام مقيم فإنه يأتم به ويتم معه وقصر الصلاة بالنسبة للمسافر سنة مؤكدة كما قال أهل العلم مسافة القصر :– اعلم بأن المتبادر من الآية التي ذكر فيها قصر الصلاة بالنسبة للمسافر يفهم منها أنه أي سفر طال أم قصر فتقصر الصلاة من أجله وتجمع ويباح فيه الفطر ولم يرد في السنة ما يقيد هذا الإطلاق قال يحي بن يزيد : سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن قصر الصلاة فقال أنس (كان النبي ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو فراسخ يصلي ركعتين)[195] قال الحافظ بن حجر في الفتح : وهو أصح حديث ورد في بيان ذلك وأصرحه أهـ . والفرسخ أربعة أميال والميل نحو واحد كيلو وثمانمائة متر تقريب.

الموضع الذي يقصر منه : – ذهب جمهور العلماء إلى أن قصر الصلاة يشرع بمفارقة الحضر والخروج من البلد وأن ذلك شرط وكذلك لا يتم حتى يدخل أول بيوت بلده قال ابن المنذر يرحمه الله : ولا أعلم أن النبي ﷺ قصر في سفر من أسفاره إلا بعد خروجه من المدينة . قال أنس رضي الله عنه (صليت الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعة وبذي الحليفة ركعتين)[196].

متى يتم المسافر : – اعلم بأن المسافر يقصر الصلاة ما دام مسافراً فإن أقام لحاجة ينتظر قضاءها قصر الصلاة لأنه يعتبر مسافراً وإن أقام سنين فإن نوى الإقامة مدة معينة فالذي اختاره ابن القيم رحمه الله أن الإقامة لا تخرجه عن حكم السفر سواء طالت أم قصرت ما لم يستوطن المكان الذي أقام فيه . ومن أشترط للقصر مدة معينة فليس معه

---

[195] أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والبيهقي
[196] أخرجه الجماعة



دليل من كتاب ولا سنة ولا من عمل الصحابة . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم أن للمسافر أن يقصر ما لم يجمع إقامة وإن أتى عليه سنون قال ابن عباس رضي الله عنه (أن النبي ﷺ لما فتح مكة أقام بها تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين)[197]. وذكر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ (أقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة)[198]

وهذا يبين لك أن مدة الإقامة لا تؤثر في قصر الصلاة سواء طالت أم قصرت فإن العبرة أنك لم تعزم النية على الإقامة بتلك البلد كما ورد ذلك ن فعل بعض الصحابة رضى الله عنهم فقد ورد عن ابن عمر ومعه جمع من الصحابة رضي الله عنهم (أنه أقام بأزربجيان ستة أشهر يقصر الصلاة وقد حال بينه وبين الدخول الثلج)[199]

صلاة التطوع في السفر:- ذهب الجمهور إلى عدم كراهية النفل لمن يقصر الصلاة في السفر فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ(كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه)[200] وورد أن النبي ﷺ (اغتسل في بيت أم هاني يوم فتح مكة وصلى ثمانية ركعات)[200] وقال الحسن كان أصحاب النبي ﷺ يسافرون فيتطوعون قبل المكتوبة وبعدها

السفر يوم الجمعة : – لا بأس بالسفر يوم الجمعة ما لم تحضر الصلاة وقد سمع عمر رضي الله عنه رجلاً يقول لولا أن اليوم يوم جمعة لخرجت (فقال له عمر اخرج فإن الجمعة لا تحبس عن السفر)[201].

---

197 أخرجه البخاري

198 أخرجه الإمام أحمد(295/3) وصححه الشيخ الألباني في الإرواء ح (574)

199 أخرجه البيهقي (152/3) وصححه الألباني في الإرواء ح (577)

200 أخرجهما البخاري ومسلم

201 أخرجه ابن أبي شيبه (105/2، 106) وعبد الرزاق(250/3،251) وصححه الألباني في تمام المنة ص (32)

فائدة :- تصح الصلاة في السفينة والقاطرة والطائرة بدون كراهة حسب ما تيسر للمصلي فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال (سئل النبي ﷺ عن الصلاة في السفينة فقال : صل قائماً إلا أن تخاف الغرق)[202] وعن عبدالله بن عتبة صحبت جابر بن وأبي سعيد الخدري وأبا هريرة رضي الله عنهم (في سفينة فصلوا قياماً في جماعة أمهم بعضهم وهم يقدرون على الجد)[203] أي الشاطئ

قال في المغني :- وإذا أتم الصلاتين أي الجمع بين الصلاتين وأتمهما أي انتهى من صلاتهما في وقت الأولى ثم زال العذر عد فراغهما قبل دخول وقت الثانية أجزأته ولم تلزمه الثانية في وقتها لأن الصلاة وقعت صحيحة مجزئة عما في ذمته وبرأت بعد فراغهما قبل دخول وقت الثانية أجزأته ولم تلزمه الثانية في وقتها لأن الصلاة وقعت صحيحة مجزئة عما في ذمته وبرأت منها فلم تشتغل الذمة بها بعد ذلك . أ.هـ باختصار .

كيفية صلاة الخوف والآداب التي يجب أن تراعى أثناء تأديتها

صلاة الخوف دل على مشروعيتها الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة سواء أكان الخوف من عدو أو حرق أو نحوهما وسواء كان في الحضر أو في السفر قال الله تعالى: (فإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا

---

[202] أخرجه الدارقطني والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين

(*)سورة النساء آية(102

[203] أخرجه سعيد بن منصور وعبد الرزاق(582/5) وابن أبى شيبه(266/2) والبيهقي (155/2) وقال الشيخ الألباني في تمام المنة ص(322) إسناده صحيح

أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من وراءكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك)[*] وإنما شرعت صلاة الخوف رحمة بالمصلين في هذه الشدة وتخفيفاً عنهم فإن الأنسب للمصلين أن يختاروا من هذه الصفات الواردة الأنسب لهم حسب ما تقتضيه الحال في مواجهة العدو . قال ابن القيم رحمه الله : أصولها ست صفات . قال الحافظ : هذا هو المعتمد وإليك بيانها .

الصفة الأولي والثانية والثالثة عندما يكون العدو في غير جهة القبلة وسنذكر الأحاديث الواردة في ذلك :.

الأولى : عن سهل بن أبي خيثمة رضي الله عنه ذكر (أن طائفة صفت مع النبي ﷺ وطائفة تجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما فأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالساَ وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم)[204] .

الثانية : عن ابن عمر رضي الله عنه قال (صلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة للعدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي ﷺ ركعة ثم سلم ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة)[205]

الثالثة : عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال (صلى بنا النبي ﷺ صلاة الخوف فصلى ببعض أصحابه ركعتين ثم سلم ثم تأخروا وجاء الآخرون فكانوا في مقامهم

---

[204] رواه الجماعة إلا ابن ماجة
[205] رواه البخاري ومسلم وأحمد

فصلى بهم ركعتين ثم سلم فصار للنبي ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتين ركعتين)[206]وفي رواية (كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين فكان للنبي ﷺ أربع ركعات وللقوم ركعتين)[206] ويفهم منه أنه ﷺ لم يسلم إلا في أخر الأربع ، وقيل بأن هذه الصفة عندما يكون العدو في جهة القبلة .

الصفة الرابعة والخامسة والسادسة : وهي عندما يكون العدو في مواجهة القبلة وإليك الأحاديث الواردة في ذلك:

الصفة الرابعة : عن جابر رضي الله عنه قال : (شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف فصفنا صفين خلفه والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي ﷺ فكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جمبعاَ ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف الآخر في نحر العدو فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعاً ثم رفع رأسه ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي كان مؤخراً الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى رسول الله ﷺ السجود بالصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي ﷺوسلمنا جميعاً)[3] قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم

الصفة الخامسة : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف عام غزوة نجد فقام إلي صلاة العصر فقامت معه طائفة وطائفة أخري مقابل

---

[206] رواه أحمد وأبي داود والنسائي

العدو ظهورهم إلى القبلة فكبر فكبروا جميعاً الذين معه والذين مقابل العدو ثم ركع ركعة واحدة وركعت الطائفة التي معه ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه والآخرون قيام مقابل العدو ثم قام وقامت الطائفة التي معه فذهبوا إلي العدو فقابلوهم وأقبلت الطائفة كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺ قائم كما هو ثم قاموا فركع ركعة أخري وركعوا معه وسجد وسجدوا معه ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺومن معه ثم كان السلام فسلم وسلموا جميعاً فكان لرسول الله ﷺ ركعتان ولكل طائفة ركعتان)[207]

الصفة السادسة : عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الخوف بذي قرد فصف الناس خلفه صفين صفاً خلفه وصفاً موازى للعدو فصلى الذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء إلي مكان هؤلاء وجاء دور أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا ركعة)[208] وعنه قال (فرض الله الصلاة على نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً وفي السفر وفي الخوف ركعتيين)[209] وعن ثعلبة بن زهدم قال : كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال أيكم صلى مع ﷺ صلاة الخوف فقال حذيفة : أنا فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا)[210] فإذا اشتد الخوف والتحمت الصفوف صلى كل واحد حسب استطاعته راجلاً أو راكباً مستقبلاً القبلة أو غير مستقبلها يومئ بالركوع والسجود كيفما أمكن ويجعل السجود أخفض من الركوع ويسقط عنه من الأركان ما عجز عنه وكذلك يفعل من كان طالباً للعدو وخاف أن يفوته وكذلك من كان يطلبه

---

207 رواه مسلم وأحمد والنسائى وابن ماجة والبيهقي

208 رواه النسائى وابن حبان في صحيحه

209 رواه مسلم وأحمد وأبوداود والنسائى

210 رواه أبوداود والنسائى

العدو ويلحق به كل من منعه عدو من الركوع والسجود أو خاف على نفسه أو أهله أو ماله من عدو أو لص أو حيوان مفترس فإنه يصلى بالإيماء إلى أي جهة توجه إليها وعن ابن عمر في ذكر صفة صلاة الخوف عن النبي ﷺ قال (فإن كان الخوف أشد من ذلك صلو رجالاً وقياماً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها)[211] وفي رواية لمسلم (فإن كان الخوف أكثر من ذلك فصل راكباً أو قائماً تومئ إيماءً).

آداب صلاة الاستخارة

يسن لمن أراد أمر من الأمور المباحة والتبس عليه وجه الخير فيه أن يصلي ركعتين من غير الفريضة ولو كانتا من السنن الراتبة أو تحية المسجد في أي وقت من الليل والنهار يقرأ فيهما بما شاء بعد الفاتحة ,ثم يحمد الله ويصلي على نبيه ﷺ ثم يدعو بالدعاء الذي وردفي حديث جابر رضي الله عنه قال (كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القران) يقول(إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب.اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه.وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله فصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به)[235] قال ويسمي حاجته.

---

[211] رواه البخاري



آداب صلاة الكسوف

اتفق العلماء على أن صلاة الكسوف سنة مؤكدة في حق الرجال والنساء وأن الأفضل أن تصلى في جماعة وإن كانت الجماعة ليست شرطاً فيها وينادى لها الصلاة جامعة والجمهور من العلماء على أنها ركعتان في كل ركعة ركوعان ولما كسفت الشمس خرج رسول الله ﷺ فزعاً مسرعاً يجر رداءه فعن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس في حياة النبي ﷺ فخرج رسول الله ﷺ فقام فكبر وصف الناس وراءه فاقترأ قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلاَ هو أدنى من القراءة الأولى ,ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعا هو أدنى من الركوع الأول , ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم فعل الركعة الأخرى , مثل ذلك حتى استكمل أربع ركعات وأربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموها فافزعوا إلى الصلاة)[212] وفي حديث ابن عباس في أخره (فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله) فأمرهم عند الكسوف بذكر الله تعالى والصلاة والاستغفار والدعاء والصدقة والعتق .

آداب صلاة الاستسقاء

الاستسقاء : هو طلب سقى الماء من الله تعالى عند حصول الجدب وانقطاع المطر.

---

[212] رواه البخاري ومسلم



كيفية صلاة الاستسقاء : هي أن يصلي الإمام بالمأمومين ركعتين يجهر في الأولى بالفاتحة وسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بالغاشية بعد الفاتحة ، ثم يخطب الإمام بعد الصلاة أو قبلها فإذا انتهى من الخطبة حول المصلون جميعا أرديتهم بأن يجعلوا ما على أيمانهم على شمائلهم ويجعلوا ما على شمائلهم على أيمانهم ويستقبلوا القبلة ويدعوا الله رافعي أيديهم مبالغين في ذلك فعن ابن عباس رضي الله عنهما في وصف حال النبي ﷺ عند خروجه للاستسقاء قال (خرج النبي ﷺ متواضعاً متبذلاً متخشعاً متوسلاً متضرعاً فصلى ركعتين كما يصلي العيد لم يخطب خطبكم هذه)[213] وكان أحياناً يستسقي على المنبر في أثناء الخطبة فعن أنس رضي الله عنه (أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبله قائماً فقال يارسول الله : هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال (اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا) قال أنس : والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار فطلعت من وراءه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فوالله ما رأينا الشمس سبتاً ، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبله قائماً فقال يارسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يسكها عنا فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال(اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الأكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر) فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس)[214]

---

[213] رواه الخمسة وصححه الترمذي وأبو عوانة وابن حبان

[214] رواه الجماعة (*)سورة التوبة آية



آداب الصلاة على الميت

الصلاة على الميت فرض كفاية لما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه (أن النبي ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلاً فإن حُدث أن ترك وفاءً صلى وإلا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم)[215] فضلها:روى الجماعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:(من تبع جنازة وصلى عليها فله قيراط,ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان أصغرها مثل أحد أو أحدهما مثل أحد)[239]شروطها : صلاة الجنازة يتناولها لفظ الصلاة :فيشترط فيها الشروط التي تفرض في سائر الصلوات المكتوبة من الطهارة الحقيقية والطهارة من الحدث الأكبر والأصغر واستقبال القبلة وستر العورة .

وأما أركانها : فثمانية وهي : :

1- النية	2- القيام للقادر عليها
3- التكبيرات الأربع	4- قراءة الفاتحة في الركعة الأولى
5- الصلاة على النبي ﷺ في الركعة الثانية	6- الدعاء للمتوفى
7 - الدعاء بعد التكبيرة الرابعة	8 - السلام

كيفيتها : وهي أن يقف المصلى بعد استكمال شروط الصلاة ناوياً الصلاة على من حضر من الموتى رافعا يديه مع تكبيرة الإحرام ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى ويشرع في قراءة الفاتحة ثم يكبر ويصلي على النبي ﷺ ثم يكبر ويدعو للميت ,ثم

---

215 رواه البخاري ومسلم



يكبر ويدعوا ثم يسلم ، ومن السنة أن يقوم الرجل حذاء رأس الرجل ووسط المرأة كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ ويجوز الصلاة على أكثر من واحد ويستحب أن تكون الصفوف ثلاثة فأكثر ولا يجوز لمسلم أن يصلي على كافر لقوله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون)(*) وقال (ما كان للنبي والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم)(*) وكذلك لا يصلى على أطفالهم لأن لهم حكم أبائهم .وتجوز الصلاة على الميت على القبر بعد الدفن لثبوت ذلك عن النبي ﷺ .وتجوز الصلاة على الغائب في بلد آخر إذا لم يصل عليه أحد في البلد التي مات فيها . وهكذا يتبين لنا أن هديه ﷺ أكمل هدى وأحسنه في كل شيء مشتملاً على الإحسان للحي والميت فيذكرهم ويعظهم ويذهب إلى المريض ويعوده ويدعوا له بالشفاء فإذا وجده مشرف على سكرات الموت وعظه وذكره الآخرة ورغبه في التوبة وأمره بالوصية ولقنه الشهادة وأمر من حضره بتلقينه الشهادة لتكون آخر كلامه من الدنيا وكان ﷺ أرم الناس بأمته تدمع عينه ويرق قلبه ومع ذلك القلب ممتلئ بالرضا والتسليم لأمر الله تعالى وشكره واللسان مشتغل بذكر الله تعالى وحمده فيقول (تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى الرب) [(239)] وإذا قدمت الجنازة بين يديه سأل أهل الميت هل عليه دين فإن ذكروا له بأن عليه دين فإن كان له وفاء صلى عليه وإن لم يكن وتكفل أحد بسداد ما عليه صلى عليه أيضاً وإلا قال لأصحابه صلوا على صاحبكم ولما فتح الله عليه كان يصلى على المدين ويتحمل عنه دينه ويدع المال لورثته وكان ﷺ يأمر بالإسراع بتجهيز الميت وتطهيره وتنظيفه وتكفينه في ثياب بيض

ويأمر بتغطية وجه الميت وبدنه وتغميض عينيه وأحياناً كان يقبل الميت ﷺ ويأمر ولي الميت أن يحسن كفنه ويكفنه في ثياب بيض ونهى عن المغالاة في الكفن وإذا عليه أمر بالإخلاص في الدعاء للميت وحفظ من دعائه (الهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده)[216]وكان ﷺ أحياناً يقول (اللهم ا غفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه أدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار)[217] قال عوف بن مالك راوي الحديث : حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت وكان ﷺ يصلي على الطفل ولا يصلي على من قتل نفسه ولا على من غل من الغنيمة وصلى على المرأة التي رجمها وصلى على النجاشي صلاة الغائب ولم يكن من هديه الصلاة على كل ميت غائب وكان إذا فاتته الصلاة على الميت الجنازة صلى على القبر وكان ﷺ إذا صلى على الميت تبعه إلى القبر ماشياً أمامها وأما الراكب فيكون خلفها وإن كان ماشياً يكون قريباً منها إما خلفها أو أمامها أو عن يمينها أو عن شمالها وكان يأمر بالإسراع بها ولا يجلس حتى توضع وكان ﷺ لا يدفن الميت عند طلوع الشمس ولا عند غروب الشمس ولا حين يقوم قائم الظهيرة وكان ﷺ يأمر بلحد الميت وتعميق القبر وتوسيعه عند رأس الميت ورجليه ويحثوا عليه التراب إذا دفن من قبل رأسه ثلاثاً وكان ﷺ إذا فرغ من دفن الميت قام على قبره يدعوا له ويسأل

---

216 أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه

217 رواهما مسلم

(*) سورة التوبة آية (84)وآية (113)

له التثبيت وأمر أصحابه بذلك ولم يكن يجلس على القبر يقرأ عليه ولا يلقن الميت كما يفعل ذلك بعض من ليس عنده علم بسنته ﷺ وكان ينهى عن نعي الميت وكان ﷺ يعزي أهل الميت وكان ينهى عن الاجتماع للتعزية وأمر أهل الميت ألا يتكلفوا الطعام للناس بل أمر أن يصنع الناس لهم الطعام وكان ﷺ يزور القبور ويدعوا لهم ويستغفر لهم وسن للزائر أن يقول عند زيارة القبور (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين إنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية)[241]

آداب سجود الشكر

سببه : سجود الشكر يكون عند تجدد النعم واندفاع النقم سواء كانت دينية أو دنيوية ظاهرة باطنة كحصول نعمة الولد أوالمال أو النصر على الأعداء وهو مستحب عند جمهور أهل العلم عند حصول النعم أو اندفاع النقم فعن أبي بكرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ (كان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجداً شاكراً لله)[218] ولما كتب على رضى الله عنه إلى النبي ﷺ يخبره بإسلام همذان خر ساجداً ثم رفع رأسه فقال (السلام على همذان السلام على همذان)[219]) ولما آتاه جبريل عليه السلام يبشره بأن الله عز وجل يقول له من صلى عليك صلي الله عليه ومن سلم عليك سلم الله عليه خر ﷺ ساجداً لله عز وجل)[220] ولا يشترط له الطهارة ولا يسجد للشكر وهو في الصلاة فإن فعلها بطلت صلاته إلا أن يكون ناسياً أو جاهلاً.

---

[218] رواه أبو داود (216/3) ح رقم (2774)
[219] رواه البيهقي بإسناد على شرط الإمام البخاري
[220] رواه الأمام أحمد في المسند (407/1) ح(1664)



آداب سجود التلاوة

إذا قرأ آية فيها سجدة أو استمعها يستحب له أن يكبر ويسجد فعن ابن عمر رضى الله عنه قال (كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه)[221] ويشترط لصحته ما يشترط لصحة الصلاة من طهارة الحدث والنجس وستر العورة واستقبال القبلة والنية هذه شروط متفق عليها واختلف فيما عدا ذلك . ومواضع السجدات أخبار وأوامر فيخبرنا سبحانه وتعالى عن سجود مخلوقاته له عموماً وخصوصاً فيحسن بالتالي والسامع أن يتشبه بهم وآيات الأوامر من باب أولى ، واشترط الحنابلة لسجود المستمع أن يسجد القارئ أولاً ثم يسجد المستمع ولهذا فرق العلماء بين السماع والاستماع فذهب الجمهور إلى أن الاستماع من أسباب السجود أما السماع فليس سبباً ولم يفرق الحنفية بين الاستماع والسماع . وأما صفته: . فهي أن يكبر ويسجد ويسبح مثل تسبيحه في الصلاة ويستحب أن يقول في سجوده ما ورد في الحديث (اللهم اكتب لي بها عندك أجراً وضع عني بها وزراً واجعلها لي عندك ذخراً وتقبلها من كماتقبلتها من عبدك داود ﷺ)[222]

آداب سجود السهو

السهو : هو النسيان والترك بدون قصد ولا تعمد وليس على صاحبه حرج فقد قال رسول الله ﷺ (عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان .)[223]

---

221 أخرجه أبو داود (126/2) ح(1413)
222 أخرجه الترمذي (456/5) ح رقم (3424)

223 راوه ابن ماجة



وقد وقع من النبي ﷺ لحكم كثيرة نذكر منها:.

1. بيان أنه بشر يقع منه ما يقع للبشر إلا أنه لا يقر عليه عصمة لمقام النبوة

2.التشريع للأمة في مثل هذه الحوادث

3. التسلية والتعزي لمن يقع منه مثل هذا الذي وقع للنبي ﷺ فإنه حين يعلم أنه وقع للنبي ﷺ فلا يحزن وليس هذا نقص في إيمان العبد ولا خلل في دينه فقد وقع من أفضل خلق الله رسول الله ﷺ ليسن للأمة أحكام سجود السهو إلى غير ذلك من الأسرار والحكم وشرع سجود السهو إرضاءً للرحمن وإغضاباً للشيطان وجبراً للنقصان

ولسجود السهو ثلاث حالات : وهي:

- الزيادة
- النقص
- الشك

وسوف أذكر لك بعض الأنواع التي تنطبق على هذه الحالات وقس أنت عليها :

الحالة الأولى : . إذا سها الإنسان في صلاته فزاد فيها ركوعاً أو سجوداً أو قياماً أو قعوداً فإنه يسلم منها ثم يسجد للسهو سجدتين ويسلم ، ومثاله كالذي يصلى الظهر مثلاً فينسى ويقوم إلى ركعة خامسة ثم ذكر أو ذُكِر فإنه يرجع بدون تكبي ويجلس ثم يقرأ التشهد الأخير ويسلم ثم يسجد سجدتين للسهو ويسلم وكذلك إذا صلى خمس

ركعات ولم يعلم إلا الفراغ من الصلاة فإنه يسجد سجدتين للسهو ويسلم ، روى الجماعة عن ابن مسعود رضى الله عنه (أن النبي ﷺ صلى خمساً فقيل له أزيد في الصلاة ؟ فقال وما ذاك فقالوا صليت خمساً فسجد سجدتين بعدما سلم)[224]

الحالة الثانية : . إذا سلم قبل تمام صلاته ناسياً ثم ذكر أو ذكر بعد انتهائه من صلاته أو في وقت قريب فإنه يتم ما تبقى عليه من صلاته ثم يسلم ثم يسجد سجدتين للسهو وذلك كمن صلى الظهر ركعتين أو ثلاث ناسياً ثم ذكر أو ذُكر فإنه يأتي بما تبقى عليه ثم يسلم ثم يسجد للسهو ويسلم روى الشيخان من حديث ذي اليدين لما صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشاء ركعتين ثم سلم فقال ذو اليدين ؟ يارسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ قال (لم أنس ولم تقصر فقال : أكما يقول ذو اليدين قالوا : نعم فتقدم فصلى ما ترك من صلاته ثم سلم ثم سجد للسهو)[225]

الحالة الثالثة : . إذا ترك واجباً من واجبات الصلاة ناسياً ثم ذكر أو ذُكر كمن ترك التشهد الأول مثلاً من الصلاة الرباعية أو الثلاثية فإنه يسجد للسهو قبل السلام ويسلم ولاشيء عليه وذلك ليجبر النقص قبل أن يفارق الصلاة فقد ورد في حديث ابن بحينة (أن النبي ﷺ صلى فقام من الركعتين . أي بدون أن يجلس للتشهد الأول . فسبحوا به فمضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين للسهو)[226] وإذا سهي فقام فستتم قائماً لم يعد للتشهد الأول لأن الشروع في الركعة الثالثة ركن والتشهد الأول واجب فإن لم يستتم قائماً وتذكر عاد للتشهد الأول لحديث الغيرة بن شعبة عن النبي

---

[224]) رواه الجماعة
[225] رواه البخاري ومسلم
[226] رواه مسلم

ﷺ قال(إذا قام الإمام الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس فإن استوى قائماً فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو)[227]

الحالة الرابعة : . إذا شك في صلاته هل صلى ركعتين أو ثلاث ولم يترجح عنده أحد الطرفين فإنه يبني على اليقين وهو الأقل ثم يسجد سجدتين قبل السلام ويسلم لحديث (إذا سها أحدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلى أو اثنتين فليبن على واحد فإن لم يدر اثنتين صلى أو ثلاث فليبن على اثنتين فإن لم يدر ثلاثاً صلى أو أربعاً فليبن على ثلاث وليسجد سجدتين قبل أن يسلم)[228] وهذا فيه البناء على الأقل المتيقن ثم يكمل ما بقي ويسجد للسهو.

الحالة الخامسة : . إذا شك في صلاته هل صلى ركعتين أو ثلاثة وترجح لديه أحد الطرفين فإنه يبني على ما ترجح لديه سواء كان الأقل أو الأكثر ويسجد للسهو بعد السلام ويسلم لحديث أبو سعيد الخدري في صحيح مسلم أن (رسول الله ﷺ قال : إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم) وفي رواية (إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين)[226] وإن كان الشك بعد فراغه من الصلاة فإنه لا يلتفت إليه إلا أن يتيقن ، أما إن كان كثير الشكوك فلا يلتفت إلى الشكوك لأنها من الوساوس والله أعلم .

---

[227] رواه أبو داود (629/1) ح رقم (1036) (*) سورة البقرة آية (238) (**) سورة البقرة آية (43)

[228] رواه الترمذي (245/2) ح رقم (398) (***) سورة النساء آية (102)



التأكيد على وجوب المحافظة على أداء الصلاة في جماعة

ومن آداب الصلاة المحافظة على أدائها في جماعة مع المسلمين قال الله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين)(*) وقال تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين)(**) فأمر الله تعالى بالمحافظة على الصلاة وكيف تعرف محافظة العبد عليها وتعظيمها لها إلا أداها في جماعة ومشاركة المصلين في صلاتهم جماعة مع المسلمين حيث قال تعالى (واركعوا مع الراكعين) وقال تعالى (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم)(***) فقد أوجب الله سبحانه وتعالى أداء الصلاة في جماعة في حال الحرب فكيف بحال السلم ولو كان أحد يسامح في ترك الصلاة في جماعة لكان المصافون للعدو المهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة فلما لم يقع ذلك علم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات وأنه لا يجوز التخلف عنها ومما يؤكد ذلك ما ورد في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً أن يصلي بالناس ثم انطلق برجال مهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم)[229]

---

[229] أخرجه البخاري ومسلم (*)سورة النساء آية (142: 143)



وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال (من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلي مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان يؤتى بالرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف)[230] وعن أبي هريرة الله عنه (أن رجلا أعمى قال يارسول الله إنه ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد فهل لي رخصة أصلي في بيتي فقال له النبي ﷺ هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فأجب)[254] . والأحاديث الدالة على وجوب الصلاة في جماعة في بيوت الله كثيرة جدا فالواجب على كل مسلم العناية بهذا الأمر والمبادرة إليه والتواصي به مع أبنائه وأهل بيته وجيرانه وسائر إخوانه المسلمين إمتثالا لأمر الله ورسوله ﷺ وحذر مما نهى الله عنه ورسوله وابتعادا عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة من أخبثها تكاسلهم عن الصلاة فقال تعالى (إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاَ * مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا)[*] والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة ووجوب المحافظة عليها وإقامتها كثيرة ومعلومة ومتى ظهر الحق واتضحت أدلته لم يجز لأحد أن يحيد عنه . ولا يخفى ما في أداء الصلاة في جماعة من فوائد كثيرة منها

---

[230] أخرجهما مسلم



التعارف والتعاون على البر والتقوى والتواصي بالحق والصبر عليه وتشجيع المتخلف وتعليم الجاهل وإغاظة أهل النفاق والبعد عن سبيلهم وإظهار شعائر الله بين عباده والدعوة إليه سبحانه بالقول والعمل إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة العظيمة ومن أعظمها وأهمها امتثال أمر الله .

ويحسن بنا أن نذكر لك مكروهات الصلاة حتى تكون على بينة منها فلا تقع في شيء منها وإليك بيانها .

مكروهات الصلاة

فمن آداب الصلاة أيضاَ أخي المصلي ألا تأتي شيئاَ من هذه المكروهات وهي :

1. **اشتمال الصماء** : وهو أن يلف أو يلتحف الرجل بالثوب كله على جسده ولا يجعل فيه ليده مخرجا ولا يرفع منه جانباَ وهذا يمنع من الإتيان بالصلاة على هيئتها المشروعة بطمأنينة وتؤدة فلابد من مراعاة ذلك فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء وأن يشتمل الصماء بالثوب الواحد ليس علىأحد شقيه منه شيء)[231]

2. **الاحتباء** : وهو أن يقعد الرجل على إليتيه وينصب ساقيه ويلف أو يربط ساقيه وظهره بالثوب أو بأي شيء والدليل الحديث السابق (نهى رسول الله ﷺ أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء)[231] وقد ذكر العلماء للاحتباء صفات كلها متقاربة .

---

231 متفق عليه



3 ـ الإسبال : وهو أن يرخي الرجل إزاره حتى يجاوز الكعبين والإسبال منهى عنه عموماَ والنهى للرجال دون النساء فعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال بينما رجل يصلى مسبلاَ إزاره فقال له رسول ﷺ اذهب فتوضأ ثم جاء قال اذهب فتوضأ فقال له رجل يارسول الله مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه قال إنه صلى وهو مسبل إزاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل)[232]

4 ـ الصلاة في المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق والحمام ومعاطن الإبل والمقبرة وفوق الكعبة : فعن ابن عمر رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلي في سبعة مواطن : في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معاطن الإبل وفوق ظهر بيت الله)[233]

5 ، 6ـ السدل والتلثم في الصلاة :. والسدل هو : أن يسدل الرجل الثوب حتى يصيب الأرض أو أن يضع الرجل الرداء على كتفيه ولا يرد طرفه على كتفه الأخر ولا يخرج يديه من أكمامه لكن إذا كان الثوب مما يلبس هكذا فلا بأس كالعباءة والمشلح والكوت فعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه ﷺ (نهى عن السدل وأن يغطي الرجل فاه)[234] والتلثم : هو أن يغطي الرجل فاه وجزء من عينيه

7ـ تغميض العينين في الصلاة : فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول ﷺ إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه)[235]

---

[232] رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم كما قال الإمام النووي

[233] رواه الترمذي وضعفه الشيخ الألباني

[234] رواه أبو داودأحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم وقال حديث صيحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح أبي داود

[235] رواه الطبراني في الأوسط 116/3ح2239 وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني في الثلاثة وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد عنعنه

8 ، 9. كفت الشعر أو الثوب أو أن يصلى الرجل معقوصاً أو مكتوفاً : وكفت الشعر : بأن يجعله ضفائر فيجمع شعر الرأس على شكل ضفائر ممدودة ثم يربطها في مؤخرة شعر الرأس . والنهي عن ذلك لحكمة وهي أن المسلم أثناء سجوده عليه بأن يدع شعره مرسلاَ حتى يسجد معه فإذا عكصه وكفته يكون مجتمع في مكان واحد وليس بمنتشر فلا يسجد معه والمصلى يجب عليه أن يكون في صلاته على الوجه الأكمل في كل شيء وقد رأى عبد الله بن عباس رجلاَ يصلي ورأسه معكوصاَ من ورائه فقام فحله فلما انصرف قال له مالك ورأسي فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف)[236]

وأما كفت الثوب : هو أن يرفع الثوب من أسفل أو أن يطويه حتى يحزمه على بطنه أو يكف بعضه فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نسجد على سبعة أعضاء ولا نكفت ثوباَ ولاشعراَ)[237]

10. الصلاة في ثوب من حرير : قال عقبة بن عامر : أهدي إلى رسول الله ﷺ فروج من حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاَ شديداَ كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين)[238] وعن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة)[262] وقد قال ﷺ أحل الذهب والحرير للإناث من أمت وحرم على ذكورها)[239]

---

[236] رواه مسلم
[237] رواه البخاري ومسلم أحمد أبو داود والترمذي والنسائي
[238] رواهما البخاري ومسلم
[239] رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه أبو داود والحاكم وصححه

11. الصلاة في ثوب شهرة :فعن ابن عمر قال قال الرسول ﷺ من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة)[240]

12. الصلاة في الثوب المغصوب : يكره الصلاة في الثوب المغصوب وقد دل الإجماع على كراهة الصلاة في الثوب المغصوب

13. الالتفات في الصلاة من غير حاجة لذلك :وذلك لأن العبد إذا قام يصلي فإن الله تعالى قبل وجهه والالتفات فيه سوء أدب مع الله فعن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال (اختلاس يختلسه الشيطان من العبد)[241]

14. تشبيك الأصابع وفرقعتها : فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال (إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن فإن التشبيك من الشيطان وإن أحدكم في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه)[242]

15. التخصر في الصلاة : فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال (نهى النبي ﷺ عن التخصر في الصلاة)[243]

والتخصر هو أن يضع الرجل يده على خاصرته والخاصرة هي مستدق البطن الذي فوق الورك وعلة النهي كما جاء في الحديث أنه من فعل اليهود .

16 . أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يديه : فعن ابن عمر رضي

---

240 رواه أحمد وأبو داود والنسائي وقال الإمام الشوكاني ورجال إسناده ثقات
241 رواه البخاري وأحمد والنسائي وأبو داود
242 رواه أحمد والترمذي وقال الهيثمي إسناده حسن وصحح إسناده الشيخ الألباني في صحيح الترمذي
243 رواه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي والترمذي

الله عنهما قال: (نهى النبي ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد يديه)[244]

17- أن يتنخم المصلى قبل وجهه أو عن يمينه : فعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا قام أحدكم في صلاته فلا يبزقن قبل قبلته ولكن عن يساره أو تحت قدمه ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ورد بعضه على بعض فقال أو يفعل هكذا)[245]

18- العبث بالثوب أو بالبدن في الصلاة إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك فحينئذ لا يكره : فعن معيقيب رضي الله عنه ق(سألت النبي ﷺ عن مسح الحصى في الصلاة فقال :لا تمسح الحصى وأنت تصلي فإن كنت ولابد فاعلاً فواحدة تسوية للحصى ([246]

19- النظر إلى ما يلهي : فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام فقال شغلتني أعلام هذه اذهبوا بها إلي جهم وأتوني بانبجانيته)[247] وعن أنس رضي الله عنه أن عائشة رضي الله عنها كان لها قرام سترت به جانب من البيت فقال النبي ﷺ أميطي قرامك فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي)[269]

20- رفع البصر إلى السماء في الصلاة : فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ (لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلي السماء في الصلاة أو ليخطفن أبصارهم)[248] ولا يخفى أن في رفع البصر سوء أدب مع الله وينبغي للمصلي أن يكون خاشعاً في

---

[244] أخرجه الإمام أحمد وأبوداود وصححه الشيخ الألباني

[245] أخرجهما الإمام البخاري

[246] أخرجه الجماعة

[247] رواة البخاري ومسلم

[248] أخرجه مسلم أحمد والنسائي



الصلاة.

21. **الإشارة باليد عند السلام أثناء الصلاة** : فعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كنا نصلي خلف النبيﷺ فقال ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنها أذناب خيل شمس إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يقول السلام عليكم)[249].

22. **إذا غلبه النوم أثناء الصلاة** : فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : إذا نعس أحدكم فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإنه إذا صلى وهو ناعس لعله يستغفر فيسب نفسه)[250] ،

23. **الصلاة بحضرة الطعام أو الصلاة وهو يدافع الأخبثين** : فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : لا صلاة بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الأخبثين)[270]

ويشترط لهذا ثلاث شروط .:

(1) أن يكون الطعام حاضراَ (2) أن تتوق نفس المصلي إليه (3) أن يكون قادراَ على تناوله حساَ ومعنى ، فإن لم تتوفر هذه الشروط فلا يجوز له تأخير الصلاة وعدم حضور الجماعة

24، 25،26 ، 27. **الإقعاء** ، **ونقر الصلاة كنقر الغراب** ، **وكذلك افتراش اليدين أثناء السجود كافتراش السبع** ، **وكذلك التزام مكان خاص للصلاة فيه لغير الإمام** : فعن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال : (نهي رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب ، وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن

---

249 أخرجه النسائي
250 أخرجه مسلم وأحمد وأبوداود

البعير)[251] وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله كان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع)[252] وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله (اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب)[253]

التثاؤب في الصلاة : . فعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ إذا تثاوب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن الشيطان يدخل)[254] ويندب وضع اليد على الفم لما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال (إذا تثاوب أحدكم فليمسك بيده على فيه فإن الشيطان يدخل)[255] .

مبطلات الصلاة

وبعد أن ذكرنا جملة من مكروهات الصلاة نذكر لك أهم مبطلات الصلاة حتى تحذرها فلا تقع في شيء منها

ومن آداب الصلاة أيضاً أخي المصلي ألا تأتي شيئاً من مبطلات الصلاة وإليك بيان أهمها :.

(1، 2) ـ **الأكل والشرب عمداً** : . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن من أكل أو شرب في صلاة الفرض عامدا أن عليه الإعادة وكذا في صلاة التطوع عند الجمهور لأن ما أبطل الفرض يبطل التطوع.

---

251 أخرجه أحمد وابن خذيمة وابن حبان والحاكم وصححه
252 أخرجه مسلم
253 أخرجه البخاري
254 رواه مسلم
255 رواه البخاري

(*) سورة البقرة آية (238)

(3): **ـ الكلام عمداً في غير مصلحة الصلاة** : فعن زيد بن الأرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه وهو إلي جنبه في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين)[*] فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام[256].

(4) : **ـ العمل الكثير عمداً** : وقد اختلف العلماء في ضابط القلة والكثرة فقيل الكثير هو ما كان بحيث لو رأه إنسان بعيد تيقن أنه ليس في صلاة وما عدا هذا فهو قليل ، وقيل هو ما يخيل للناظر أن فاعله ليس في الصلاة.

(5) :- **ترك ركن** أو **شرط عمداً بغير عذر وكذلك نسياناً** أو **جهلاً** :- وذلك لحديث المسيء في صلاته قال له النبي ﷺ ارجع فصلي فإنك لم تصل)[257] قال ابن رشد اتفقوا على أن من صلى بغير طهارة أنه يجب عليه الإعادة عمداَ أو نسياناَ وكذلك من صلى لغير القبلة عمداَ أو نسياناَ وبالجملة فكل من أخل بشرط من شروط صحة الصلاة وجبت عليه الإعادة أما من ترك ركناَ من أركان الصلاة نسياَ أو جهلاَ فيجب عليه أن يعود للركن الذي تركه ويأتي به فإن لم يتذكر حتى وصل إلي نفس الركن في الركعة التالية حلت مكانها وبطلت الركعة التي ترك فيها هذا الركن أما إذا لم يتذكرها حتى قضى الصلاة أتى بهذه الركعة إن كان الفاصل يسيرا وإن كان طويلاَ أعاد الصلاة وتبطل الصلاة كذلك بترك واجب من واجبات الصلاة عمداَ إما إن تركه نسياناَ أو جهلاَ فيجبر بسجدتي السهو.

---

256 رواه الجماعة

257 رواه البخاري ومسلم



(6) : . الضحك المخل بالصلاة كالقهقهة : . قال ابن المنذر الإجماع على بطلان الصلاة بالضحك ، وقال بعض أهل العلم إن غلبه الضحك فلا تبطل صلاته إن كان يسيرا وتبطل إن كان كثيرا وضابط القلة والكثرة العرف .

وبعد أن ذكرنا لك شيئاَ من مكروهات الصلاة ومبطلاتها نذكر بعضاَ من البدع التي أحدثها الناس المتعلقة بالصلاة حتى تكون على بينة منها فتجتنبها وتحذر إخوانك من الوقوع فيها ولكن قبل الشروع في الكلام عن البدع نقدم لها مقدمة في تعريف البدعة والسنة وتقسيمها .

أولاً تعريف السنة لغةً وشرعاً

السنة لغةً هي :– الطريقة والسيرة حميدةً كانت أو ذميمة والجمع سنن .

واصطلاحاً :– هي ما أضيف إلى النبي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

ثانياً تعريف البدعة لغة ، وشرعاً :

البدعة لغةً هي : الشيء المخترع على غير مثال سابق ومنه قوله تعالى (قل ما كنت بدعاً من الرسل)[*] البدعة

اصطلاحاً :– هي طريقة مخترعة في الدين تضاهي الشريعة يقصد بها التقرب إلى الله ولم يقم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلاً أو وصفاً .

وقيل هي : ما استحدث في الدين بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال والأقوال .

أما قوله :– يقصد بها التقرب إلى الله تعالى فقد خرجت بذلك البدع الدنيوية كالسيارات والطائرات فكلها وسائل مشروعة لأنها تؤدى إلى ما هو مشروع .



ثانياً : تقسيم بعض العلماء البدعة إلى حسنة وقبيحة ومحمودة ومذمومة تقسيم ليس له أصل في الشرع وكيف يكون له أصل وهو ينافي صريح القرآن وصحيح السنة ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله : من استحسن فقد شرع ويقول إمام دار الهجرة مالك رحمه الله : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمد ﷺ خان الرسالة لأن الله تعالى يقول (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليك نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)[258] فما لم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناَ وذلك لأن المبتدع نصب نفسه مضاهياً لشارع الحكيم ولأن المبتدع في دين الله قد صير نفسه نداً لله حيث شرع مع الشارع وفتح باباً للاختلاف ورد قصد الشارع نفسه في الانفراد بحق التشريع وكذلك لأن المبتدع قد أتى من باب التحسين والتقبيح الفعلي والحقيقة أن العقل غير مستقر البتة في الأمور الشرعية بل يرجع فيها إلى الوحي المنزل على رسول الله ﷺ الذي هو أعلم الخلق بمراد الله تعالى .

واعلم أخي الفاضل بأن البدع تنقسم إلى أربعة أقسام :

- أولاً بدعة مكفرة :- وهي كدعاء غير الله تعالى من الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم وطلب تفريج الكروبات منهم وهذه أعظم بدعة كيد بها للإسلام وأهله .
- ثانياَ : بدعة محرمة : كاتخاذ القبور مساجد أي بناء المساجد على القبور و الصلاة إليها وإيقاد السرج عليها ونذر الشمع لها .

---

258 سورة المائدة الآية (3)

(*) سورة الأحقاف الآية (9)

- ثالثاَ : بدعة مكروهة كراهة تحريمية : وهي كقراءة القرآن بالآجرة والختمة التى يعملونها للميت وكالاحتفال بالمولد النبوي وليلة النصف من شعبان وكرفع الصوت بالصلاة والتسليم على النبي ﷺ عقب التأذين .
- رابعاَ : بدعة مكروهة كراهية تنزيهية : كالمصافحة أدبار الصلوات وغير ذلك وقد قال كثير من أهل العلم أن كل بدعة ضلالة صغيرة أو كبيرة فهي محرمة ومن أراد الزيادة فعليه بكتاب السنن والمبتدعات للشقيري ، وكتاب الإبداع في مضار الإبداع لعلى محفوظ ، وكتاب الاعتصام للإمام الشاطبي وبعد أن عرفنا السنة والبدعة وأقسامها نذكر لك جملة من البدع التي أحدثها الناس المتعلقة بالصلاة لتحذرها وتحذر إخوانك من الوقوع فيها .

1. البدع التي تكون عند الأذان وإقامة الصلاة:

فمن ذلك قولهم عند إجابة المؤذن عند الأذان والإقامة عند قوله لا إله إلا الله (نعم لا إله إلا الله) ومن ذلك عند الشهادتين في الأذان أشهد أن سيدنا محمداَ رسول الله ومن ذلك الصلاة والسلام على النبي ﷺ عقب الأذان بصوت مرتفع بالمكروفين ومن هذا أيضاَ اعتقاد كثير من الناس أن الكلام بين الإقامة وتكبيرة الإحرام مبطل لها أو موجب لإعادتها وكذلك قولهم إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وجب على الإمام

التكبير إنما هو قول بغير دليل والسنة تنقضه كما جاء في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه قال أقيمت الصلاة والنبي ﷺ يناجي رجلاَ في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى قام القوم)[259]

2. البدع التي تكون قبل تكبيرة الإحرام :

فمن ذلك قول كثير من أرباب العمائم الغليظة والأكمام الواسعة عند صلاة الفجر سبحان من تعزز بالعظمة , سبحان من تزين بالكبرياء ، سبحان من صبح الإصباح سبحان من طير الجناح سبحان الأبد الأبد سبحان من رفع السماء بغير عمد وأمثال هذا الكلام مما لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ، وكذا تهليلهم ثلاثا بصوت مرتفع بعد ركعتي الفجر بدعة , وكذا قولهم عند تكبيرة الإحرام نويت أصلي كذا جهل وبدع , وكذا قولهم عند أداء ركعتي الشفع الشفاعة يا رسول الله ياحضرة النبي المختار وهذيانهم بين الترويحات كله من البدع , وكذا قولهم صلاة القيام قوموا إلى الصلاة أثابكم الله والتهليل بين كل ترويحتين والجهر بهذا كله تشويش في بيوت الله ومن البدع ومن ذلك أيضاَ قراءة بعضهم قبل تكبيرة الإحرام (رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي)[260] وكذلك قول بعضهم : اللهم أحسن وقوفنا بين يديك ولا تخزنا يوم العرض عليك وكذلك قول بعضهم نويت أصلي صلاة كذا وكذا مستقبل القبلة ركعتين أو ثلاث أو أربع إماماَ أو مأموماَ أداءَ فرض الوقت خلف هذا الإمام فكل هذه من

---

[259] أخرجه البخاري

[260] سورة إبراهيم آية 40

البدع المحدثة التي ليست من دين الله وكذلك التلفظ بالنية وتمطيط تكبيرة الإحرام من البدع .

3. البدع التي تكون أثناء الصلاة :

اعتقاد بعض الناس أن إرسال اليدين أثناء القيام في الصلاة أفضل من وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر وهذا قول ليس عليه دليل بل السنة جاءت بوضع اليد اليمنى على اليد اليسرى فوق الصدر أثناء القيام في الصلاة كما بينا ذلك سابقاَ وذكرنا الأحاديث الواردة في ذلك إذا تبين لك ذلك فاعلم بأن الإرسال دائماَ لغير ضرورة بدعة وحرمان من الأجر ، ومن البدع أيضاَ قول بعض المأمومين اللهم اغفرلي ولوالدي وللمسلمين عند قول الإمام والضالين والسنة التأمين مع الإمام فقط ، وكذلك قول بعضهم أن من واظب على قراءة (ألم نشرح لك صدرك) و (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل) في ركعتي الفجر والمغرب أذهب الله عنه البواسير ولم يرمد ولم يصيبه في يومه هذا كله ألم هذا كله كلام باطل لا أصل له ليس عليه دليل بل هو جهل بالسنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ ، والسنة قراءة سورة الكافرون في الركعة الأولى ، وقل هو الله أحد في الركعة الثانية أو آية (قولوا آمنا بالله) في الركعة الأولى ، وآية (قل يا أهل الكتاب) في الركعة الثانية وكذلك قول كثير من المأمومين خلف الإمام عند الفراغ من القراءة صدق الله العظيم بدعة وإدخال ما ليس من الصلاة فيها وكذلك التشديد في مخارج الحروف وترديد الكلمة أكثر من مرة وسوسة مذمومة.

4. البدع التي تكون بعد التسليم:



فمن ذلك الاستغفار بعد التسليم جماعة على صوت واحد وهذا من البدع ، والسنة أن يستغفر كل واحد لحاله ثلاث مرات ، ومن البدع أيضاَ قولهم بعد الاستغفار يا أرحم الراحمين ارحمنا بدعة أيضاً وليس ذلك محل هذا الذكر ومن ذلك أيضاً قراءة الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ أو قراءتها لأبي بكر أو عمر أو عثمان أو علي اعتقادا منهم بأنهم يحضرون غسل من يفعل ذلك عند موته أو سؤاله في القبر وهذا منكر من القول وزور ومن ذلك تدوير أصابع اليد اليمنى مبسوطه على الرأس بعد التسليم مع ما يقرءونه بدعه أيضا ومن ذلك جمع رؤوس الأصابع وجعلها على العينين بعد الصلاة مع ما يقرءونه بدعه أيضا ومن ذلك تقبيل أظافر الإبهامين ومسح العينين بها تغفيل كبير وجهل خطير والسنة ترك ذلك كله إذ لا دليل عليه البتة وكذلك قراءتهم ثلاث آيات من أول سورة آل عمران عقب التسليم من صلاه الصبح والمغرب ليس له أصل في السنة وكذا قراءتهم (إن والله وملائكته يصلون على النبي يأيها الذين ءامنوا صلو عليه وسلموا تسليما) [261] وصلاتهم على النبي مائة مره بعد صلاة الصبح والمغرب مع ترك الصلاة عليه بالصيغة الصحيحة زعما بأن الله يقضي له سبعين حاجه في الآخرة وثلاثين في الدنيا كل ذلك ليس عليه أثارة من علم بل هي عباده مخترعه فاحذروا هذه الخرافات وعليكم بما صح عن رسول الله ﷺ وكذلك ما يسمونه بالختم الكبير والختم الصغير بدعتان في الإسلام وهذا لا اثر له في كتب السنة فهو ضلاله وجهالة والاجتماع لهما بدعه وقراءتهما على صوت واحد بدعه فعليكم بأبواب الذكر بعد الصلوات في صحيح البخاري ومسلم وفي كتب السنن وفي كتب الأذكار الصحيحة

---

[261] سورة الأحزاب آية 56



مثل كتاب الوابل الصيب وكتاب الكلم الطيب وكتاب الحصن الحصين ولا حاجة إلى الاختراع والابتداع وكذلك المصافحة بعد التسليم في أدبار الصلوات بدعة ، وكذلك التسليم من صلاة الصبح على صوت واحد وقولهم اللهم أجرني من النار سبعاً بدعة ، والسنة أن تقولها وحدك لحالك كما بينا ذلك سابقا وكذلك زيادتهم بعد اللهم أجرني من النار ياعزيز ياغفار كما يفعل الخلوتية وكذلك دعاء الإمام والمأمومين جميعاً عقب الصلاة بصوت واحد بدعة لم علي عهد النبي ﷺ وإنما الوارد عن النبي ﷺ هو رفع الصوت بالأذكار الثابتة عن رسول الله ﷺ عقب الصلوات المكتوبة كان على عهد رسول ﷺ وكانوا يعرفون انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بذلك لكن بشرط أن يكون كل واحد يأتي بالأذكار بمفرده وليسوا مجتمعين في نفس واحد كما نراه من بعضهم .

فصل في بيان الذكر المشروع و بيان الذكر المبتدع في سجود السهو

لم يحفظ عنه ﷺ ذكر خاص لسجود السهو بل أذكاره كسائر أذكار السجود في الصلوات مثل قولك (سبحان ربي الأعلى) وأما ما يقوله بعض الناس فيه مثل:سبحان من لا يسهو ولا ينام– فهذا لم يرد عن رسول الله ﷺ وإنما هو منام رآه بعض كبار الصوفية المخرفين فلا يلتفت إليه لأنه بدعة– وكذلك سجود بعض الشافعية للسهو إذا صلوا خلف إمام لم يبسمل جهراً أو يقنت وهذا جهل وخطأ وبدعة يجب تركها.

فصل في بيان سجود التلاوة المشروع والمبتدع

كان ﷺ إذا بلغ آية فيها سجده كبر وسجد ويقول (سبحان الله ثلاثا ثم يقول سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته – وربما قال اللهم احطط عني بها وزراً واكتب لي بها عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود) ولم يثبت أنه لما رفع رأسه كبر أو تشهد أو سلم وما ذكرناه هو المشروع . أما ما يفعله بعض المبتدعين من قولهم إن من قرأ آي السجدة كلها في مجلس واحد وسجد لكل منها كفاه الله ما أهمه فهذا كلام باطل ليس له أصل.فصل في:سجود الشكر الشرعي والبدعي كان من هدى رسول الله ﷺ أنه إذا تجددت له نعمة أو اندفعت عنه نقمة سجد شكراً لله تعالى ((أنه لما ورد كتاب أمير المؤمنين علي يتضمن أن قبيلة همدان أسلمت خر النبي ﷺ ساجدا من ساعته وقال (السلام على همدان السلام على همدان)[262] وكذلك لما رأى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ذي الثدية رئيس الخوارج بين القتلى خر ساجدا وبهذا نعلم أن ما يفعله كثير من المتصوفة من السجود كل ليلة بعد ما يسمونه بالختم الكبير وبعد قراءتهم آية.(إنما يؤمن بآياتنا) بدعة لم تشرع بل يجب أن تمنع.وكذا سجودهم كل ليلة بعد وتر العشاء أو بعد صلاة الفجر أو بعد صلاة الضحى بدعة ولا أصل لتلك السجدات فعليك ياعبد الله التقيد بما صح عن رسول الله ﷺ وإياك والابتداع في دين الله.

[262] رواه البيهقي بسند صحيح



فصل في بدع صلاة الجماعة

فمن ذلك أنه يحرم على العبد الشروع في التنقل حين إقامة الصلاة لوجوب الاشتغال بالصلاة المقامة وكذلك من رأى من يسئ في صلاته فعليه بنصيحته وتعليمه وإلا كان شريكه في الوزر وكذلك لايجوز تعدد الجماعة في مسجد واحد في وقت واحد لأن ذلك من البدع الشنيعة والمخالفات الغليظة إذ لم يشرع التعدد حال الجهاد وتلاحم الصفوف وضرب السيوف أفيشرع حال السعة والأمن ، وكذلك قول من يريد إدراك الجماعة مع الإمام إن الله مع الصابرين أو طول السورة ياعم الشيخ هذا كله جهل وبدعة .

والسنة أن يأتي إلى الصلاة بسكينة ووقار فما أدرك فليصل وما فاته يتمه كما قال ﷺ وكذلك عدم اعتناء الأئمة بتسوية الصفوف تفريط منهم وتكاسل عن أداء ما أمروا به ، وكذلك الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته بيد الشيطان وهو علي خطر كبير

فصل في البدع المستحدثة في صلاة الجمعة

1. تخصيص ليلة الجمعة بصلاة أو تخصيص يوم الجمعة أيضا بصيام أو صلاة بدعة للحديث الصحيح الوارد في ذلك.(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)[263]

2. خبر من دخل الجامع يوم الجمعة فلا يجلس حتى يصلي أربعة ركعات يقرأ فيهن(قل هو الله أحد)مائتي مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له – قال العراقي غريب جدا– وقال الدار القطني لايصح.

---

[263] (أخرجه مسلم).

3. قصد بعض الناس صلاة الجمعة بمسجد منسوب لولي أو عالم كمسجد السيدة زينب أو الشافعي أو عبد القادر أو الشربيني أبو أحمد أو الشيخ عطية بدعة شركية للحديث الصحيح(ألا وإن من كان قبلك كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد إني أنهاكم عن ذلك)[264]

4. اقتصار بعض الأئمة على بعض سورتي الجمعة والمنافقين– خلاف السنة وتقصير.

5. قيام بعض الجالسين للصلاة بين الخطبتين أو بعد الأذان جهل كبير وبدعة سيئة أما من دخل المسجد فلا بأس بأن يركع ركعتين خفيفتين قبل أن يجلس لما ورد في ذلك من الأثر عن رسول الله ﷺ.

6. قراءة الفاتحة والمعوذتين سبعا سبعا بعد صلاة الجمعة قبل أن يثني رجليه بدعة.

7. اجتماع الصوفية للذكر بعد الجمعة بالشخير والنخير والإلحاد في أسما الله– منكر وضلال.

8. التمسح بالخطيب إذا نزل من على المنبر بدعة قبيحة.

تاسعاً:تخطى الرقاب يوم الجمعة مع استكمال الصفوف وخلوها من الفرج – منهي عنه حيث إنه لا تقصير من القوم في تكميل الصفوف – لحديث (اجلس فقد أذيت وأنيت)[265] فاحرص علي أن لا تؤذي إخوانك

عاشراً:المرور بين يدي المصلين عند فراغ الإمام من الصلاة – وهذا أيضا منهي

---

[264] أخرجه مسلم

[265] أخرجه الإمام أحمد في مسنده

عنه وكذلك من البدع قراءة سورة الكهف بسورة الكهف- والناس بين راكع وساجد وذاكر وقارئ ومتفكر.

قال ابن العماد الشافعي:تحرم القراءة جهرا على وجه يشوش على نحو مصلي وكذلك ما يقع عقب الأذان الثاني في بعض المساجد مما يسمونه بالترقية – وهي تلاوة آية (إن الله وملائكته يصلون على النبي)(*) الآية – وقراءة الخبر إن الجمعة حج الفقراء والمساكين . وهو حديث ضعيف وكذلك الجمعة لمن سبق ليس من كلام النبوة وكذلك التذكير–وهو أن يقرأ المؤذن أذكارا وصلوات على الرسول ﷺ يوم الجمعة إعلاما بأن هذا يوم الجمعة . وكذلك تخصيص الاعتمام لصلاة الجمعة . قال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأحاديث الواردة في فضيلة الصلاة بالعمامة لا يصح منها شيء وكذلك من هذه البدع السماح للرجل الصالح يتخطى الرقاب – أي رقاب الناس بدعوى التبرك به– وكذلك صلاة المأمومين على النبي ﷺ عند كل ضربة يضربها الخطيب على المنبر بدعة ومن هذه البدع أيضا قراءتهم سورة الإخلاص ثلاثا بين الخطبتين وكذلك من هذه البدع رفع الخطيب يديه في الدعاء بعد الانتهاء من الخطبة وقبل النزول من على المنبر وإنما السنة في هذا الموضوع وفي ذلك المكان إذا دعا أن لا يرفع يديه – ويجوز رفع اليدين عند الاستسقاء لثبوت هذا عن رسول الله ﷺ وكذلك من هذه البدع ما يفعله بعض المؤذنين حال جلوس الخطيب بين الخطبتين من قيامه ثم الدعاء بالنفع للخطيب والمستمعين لم يرد في كتب السنة مثل هذا في هذا الموضوع وكذلك اعتقاد كثير من الناس بأن هناك سنة قبلية للجمعة– والصحيح أن ليس للجمعة سنة قبلية وإنما سنة الجمعة بعد صلاة الجمعة كما صح ذلك عن رسول

الله ﷺ فاحذر يا أخي هذه البدع وعليك بالالتزام بالسنة وبما صح عن رسول الله ﷺ حتى تفوز يوم لقاء الله واستمع إلى النبي ﷺ وهو يقول في الحديث (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)[266] وقال ابن مسعود رضي الله عنه (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم)[267] وقال ابن عباس لمن سأله الوصية (عليك بتقوى الله والاستقامة ، اتبع ولا تبتدع)[267] وقال ابن عمر رضي الله عنهما(كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة)[268] وعن حذيفة رضي الله عنه قال (كل عبادة لا يتعبدها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدوها فإن الأول لم يدع للآخر مقالا)[268] وعن أبي مسعود رضي الله عنه أنه رأى جماعة يسبحون ويحمدون ويكبرون جماعة فقال لهم لقد جئتم ببدعة ظلما أوفقتم محمدا ﷺ وأصحابه وقال أبو حنيفة رحمه الله قال الله (اليوم أكملت عليكم دينكم)[**] فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا. وقال الشافعي رحمه الله : من استحسن– يعني البدعة – فقد شرع .

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : (أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والإقتداء بهما وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة نسأله الهداية إلى مايحبه ويرضاه

وأخيرا أخي المسلم أختم هذه الرسالة بهذه الكلمة الطيبة لأحد علماء الإسلام عسى الله أن ينفعنا بها جميعا .

---

266 أخرجه مسلم

(*) سورة الأحزاب آية ()

267 أخرجه الدارمي في سننه

268 أخرجه أبو داود

(**) سورة المائدة آية (3)

يقول رحمه الله : ما أعظم خطرك يا أخي في هذه الصلاة وفي غيرها من عملك وما أولاك بالهم والحزن والخوف والوجل فيها وفيما سواها مما افترض الله عليك أنك لاتدري هل تقبل منك صلاة قط أم لا ولا تدري هل تقبل منك حسنة قط أم لا وهل غفر لك سيئة قط أم لا ثم أنت مع هذا تضحك و تغفل (أو ينفعك أو(يهينك)* العيش وقد جاءك اليقين أنك وارد النار ولم يأتك اليقين أنك صادر عنها. فمن أحق بالبكاء وطول الحزن منك حتى يتقبل الله منك ثم مع هذا لا تدري لعلك لا تصبح إذا أمسيت ولا تمسي إذا أصبحت فمبشر بالجنة أو مبشر بالنار وإنما ذكرتك يا أخي هذا الخطر العظيم وأنك لمحقوق أن لا تفرح بأهل ولا مال ولا ولد وإن العجب كل العجب من طول غفلتك وطول سهوك ولهوك عن هذا الأمر العظيم وأنت تساق سوقا عنيفا في كل يوم وليلة وفي كل ساعة وطرفة عين فواقع أجلك يا أخي ولا تغفل عن الخطر العظيم الذي قد أظلك فإنك لابد ذائق الموت ولاقيه ولعله ينزل بساحتك في صباحك أو مسائك أشد ما تكون عليها إقبالاً فكأنك وقد أخرجت من ملكك كله وسلبته فإما إلى الجنة وإما إلى النار.انقطعت الصفات وقصرت الحكايات عن بلوغ صفتها ومعرفة قدرهما والإحاطة بغاية خبرهما أما سمعت يا أخي قول العبد الصالح عجبت للنار كيف ينام هاربها وعجبت للجنة كيف ينام طالبها فو الله لئن كنت خارجا عن الطلب والهرب لقد هلكت وعظم وطال حزنك وبكاؤك فأعد في ذلك على قدر ما أنت عليه من عظم هذا الخطر ولا تغرنك الأماني أ.هـ

فاعتنوا رحمكم الله بصلاتكم فإنها آخر دينكم وليحذر العبد أن يظن أنه قد صلى وهو لم يصل فإنه قد ورد في الصحيح أن حذيفة رضي الله عنه رأى رجلا يصلي ولا يتم

ركوعه ولا سجوده فقال حذيفة منذ كم تصلي هذه الصلاة قال منذ أربعين سنة قال حذيفة ماصليت ولو مت لمت على غير الفطرة)[269] .

هذا آخر ما تيسر جمعه نسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن يتقبل منا أعمالنا وأن يغفر لنا ذنوبنا وأن يمن علينا وعلى جميع المسلمين بالهداية إلى الطريق المستقيم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله ورب العالمين

أخي المسلم بعد أن عرفت آداب الصلاة من الكتاب والسنة وكلام علماء سلف هذه الأمة أحببنا أن نتبع ذلك ببيان بحكم تارك الصلاة من الكتاب والسنة وكلام علماء الأمة وسوف ترى في هذه الرسالة مايشفي الغليل مؤيدا بالأدلة الصريحة التي لا يستطيع أن يردها إلا من ليس عنده حجة ولا برهان ولنعلم جميعا أن هذا الموضوع في غاية الأهمية والخطورة حيث سيترتب عليه أحكام كثيرة فدع عنك أخي المسلم ربقة التقليد الأعمى مع عدم وجود الدليل وجرد نفسك لله ثم بعد ذلك لا تقدم هواك على ما عرفت من أحكام الشرع المؤيدة بالدليل الصحيح الصريح من الكتاب والسنة وكلام محققي علماء هذه الأمة وسوف أسوق إليك في هذه الرسالة أدلة الفريقين الذين يقولون بكفر تارك الصلاة وغيرهم ممن قال بعدم كفر تارك الصلاة والرأي الراجح في هذا الموضوع سوف تجده مؤيدا بالأدلة الصحيحة الصريحة . نسأل الله تعالى التوفيق والسداد وما كان توفيق فمن فضل الله تعالى علي وما كان من خطأ فمني وحدي ومن

---

[269] (أخرجه البخاري في صحيحه)

* (أي يسرك)

الشيطان نعوذ بالله منه ولا تنساني أخي الفاضل من دعوة صالحة لأخيك الفقير إلى عفو ربه بظاهر الغيب .

القسم الثاني من هذه الرسالة في بيان

حكم تارك الصلاة

اعلم أخي المسلم بأن إثم تارك الصلاة عظيم فلا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمدا أو تكاسلا من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر وأن إثم تارك الصلاة عمدا أو تهاونا أعظم عند الله من إثم قتل النفس ومن إثم الزنا والسرقة وشرب الخمر وأن تارك الصلاة المفروضة متعرض لعقوبة الله تعالى وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة .ولذلك يجب عليك أخي الفاضل أن تكون على بينة من هذا الأمر

و إليك أولا بيان الأدلة الواردة في كتاب الله تعالى على كفر تارك الصلاة من كتاب الله .

الأدلة من كتاب الله على كفر تارك الصلاة

قال ابن القيم رحمه الله تعالى ذاكرا الأدلة في كتاب الصلاة [*] قال . رحمه الله تعالى . قال: المكفرون لتارك الصلاة إن الذين رويت عنهم الأحاديث التي استدل بها من استدل على عدم كفر تارك الصلاة هم الذين حفظ عنهم من الصحابة تكفير تارك



الصلاة بأعيانهم قال أبو محمد بن حزم: وقد جاء عمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أن من ترك صلاة فرض واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد ولا نعلم لهؤلاء مخالفا من الصحابة.

ونذكر أولاً الأدلة من كتاب الله تعالى

الدليل الأول من كتاب الله

قال الله تعالى (أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون.أم لكم كتاب فيه تدرسون إلى قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون)[270] ووجه الدلالة من الآية أن الله سبحانه أخبر أنه لا يجعل المسلمين كالمجرمين الذين هم ضد المسلمين فقال(يوم يكشف عن ساق) وأنهم يدعون إلى السجود لربهم تبارك وتعالى فيحال بينهم وبينه فلا يستطيعون السجود مع المسلمين عقوبة لهم على ترك السجود له مع المصلين في الدنيا. وهذا يدل على أنهم من الكفار والمنافقين الذين تبقى ظهورهم إذا سجد المسلمون كصياصي البقر ولو كانوا من المسلمين لأذن لهم بالسجود كما أذن للمسلمين.

الدليل الثاني من كتاب الله

قوله تعالى (كل نفس بما كسبت رهينة ألا أصحاب اليمين في جنات يتساءلون عن المجرمين* ماسلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين* ولم نك نطعم المسكين*

270 (سورة القلم الآية من43:35)

وكنا نخوض مع الخائضين* وكنا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين)[271] ووجه الدلالة أن الله تعالى قد جعل المجرمين المتصفين بهذه الصفات ضد المسلمين فعلم أن تارك الصلاة من المجرمين السالكين في سقر. ولا يخلوا أن يكون كل واحدة من هذه الأوصاف الأربعة هو الذي سلكهم في سقر وجعلهم من المجرمين أو مجموعها فإن كان كل واحد منها مستقلا بذلك فالدلالة ظاهرة وإن كان مجموع الأمور الأربعة فهذا إنما هو لتغليظ كفرهم وعقوبتهم–ومن المعلوم أن ترك الصلاة وما ذكر معه ليس شرطا في العقوبة على التكذيب بيوم الدين بل هو وحده كاف في العقوبة.

الدليل الثالث من كتاب الله

قوله تعالى(فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا)[272] روى عن جميع من الصحابة والتابعين أن غيا وادي في أسفل جهنم بعيد قهره صديد أهل جهنم. وجه الدلالة من الآية أن الله سبحانه وتعالى جعل هذا المكان من النار لمن أضاع الصلاة واتبع الشهوات وهو في أسفل الجحيم فلو كان مع عصاة المسلمين الموحدين لكان في الطبقة العليا من طبقات النار ولم يكن في هذه الطبقة التي هي من أمكنة الكفار وليس من أمكنة أهل الإسلام وفي الآية دليل آخر قوله تعالى(إلا من تاب وآمن وعمل صالحا) [273] فلو كان مضيع الصلاة مؤمنا لم يشترط في توبته الإيمان لأنه يكون تحصيل حاصل.

---

271 (سورة المدثر الآية من47:38)

272 (سورة مريم من الآية 59،60

273 (سورة مريم من الآية 59)



الدليل الرابع من كتاب الله

قال تعالى(فإن تابوا وأقاموا الصلاة واتوا الزكاة فإخوانكم في الدين)[274] وجه الدلالة من الآية أن الله تعالى اشترط لثبوت الإخوة بيننا وبين المشركين ثلاثة شروط:

الأول:- أن يتوبوا من الشرك

الثاني:- أن يقيموا الصلاة

الثالث:- أن يؤتوا الزكاة فإن تابوا من الشرك ولم يقيموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فليسوا بإخوة لنا وإن أقاموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فليسوا بإخوة لنا والأخوة في الدين لا تنتفي إلا حيث يخرج المرء من الدين بالكلية فلا تنتفي بالفسوق ولا بالكفر الأصغر الذي هو دون الكفر يقول الشيخ الفاضل محمد بن عيثمين: ألا ترى إلى قوله تعالى في الطائفتين من المؤمنين إذا اقتتلوا(وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما- إلى قوله تعالى إنما المؤمنين إخوة فأصلحوا بين أخويكم)[275] فأثبت الله الأخوة بين الطائفة المصلحة والطائفتين المقتتلتين مع أن قتال المؤمن من الكفر كما ثبت في الصحيح الذي رواه البخاري وغيره وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[276] لكنه كفر لايخرج من الملة إذ لو كان مخرجا من مابقيت الأخوة الإيمانية معه والآية الكريمة دلت على بقاء الأخوة الإيمانية

---

274 (سورة التوبة آية11)

275 (سورة الحجرات آية10:9)

276 (أخرجه البخاري في صحيحه)



مع الاقتتال.وبهذا علم أن ترك الصلاة كفر مخرجا عن الملة إذا لو كان فسقا أو كفرا دون كفر ماإنتفت الأخوة الدينية به كما لم ينتفي بقتل المؤمن وقتاله.فإن قال قائل هل ترون كفر ترك الزكاة كما دل عليه مفهوم الآية؟ قال رحمه الله تعالى قلنا: كفر تارك إيتاء الزكاة قال به بعض أهل العلم وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى،ولكن الراجح عندنا أنه لايكفر لكنه يعاقب بعقوبة عظيمة ذكرها الله تعالى في كتابه وذكرها النبي ﷺ في سننه ومنها مارواه الإمام مسلم في باب إثم مانع الزكاة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ ذكر عقوبة مانع الزكاة وفي آخره ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار) [277]الزكاة الحديث وهو دليل على أنه لايكفر إذ لو كان كافرا ما كان له سبيل إلى الجنة فيكون منطوق هذا الحديث مقدما على مفهوم آية التوبة لأن المنطوق مقدم على المفهوم كما هو معلوم في أصول الفقه.أ.هـ انتهى كلامه.

وقد ذكر الإمام ابن القيم عليه رحمة الله تعالى عشرة أدلة من الكتاب على كفر تارك الصلاة فمن أراد أن يراجعها فليرجع إلى كتاب الصلاة ونكتفي بذكر هذه الأدلة الأربعة التي ذكرنا فيها كلام الإمام ابن القيم مع بعض الزيادات للإيضاح والبيان مع الاختصار . أما الأدلة التي نذكرها من السنة فسوف نختار منها أربعة أدلة ثلاثة قد ذكرها الإمام ابن القيم في كتابه الصلاة من اثني عشرة دليلا من السنة قد ذكرها فمن أراد الاستزادة فليرجع إليها والدليل الرابع ذكره الشيخ الفاضل محمد بن العثيمين رحمه الله تعالى

---

[277] (أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة

و إليك الأدلة من سنة الحبيب ﷺ على كفر تارك الصلاة

الأدلة من السنة على كفر تارك الصلاة

1-عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:قال رسول الله ﷺ بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة)[278]

وجه الدلالة أن المراد بالكفر هنا الكفر المخرج عن الملة لأن النبي ﷺ جعلها فاصلا بين الرجل وبين الكفر وهو حقيقة الكفر حيث أتى فيه بأل الدالة على أن المراد بالكفر حقيقة الكفر.

2- وعن يزيد بن حبيب الأسلمي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)[279]

3- ماروا‌ه معاذ بن جبل قال:قال رسول الله ﷺ (من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله)[280]

4- عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال:ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع قالوا:أفلا نقاتلهم قال لاصلوا)[281]

وجه الدلالة من هذا الحديث أنه لا يجوز منازعة الولاة وقتالهم إلا إذا أتوا كفرا صريحا

---

[278] (رواه مسلم وأصحاب السنن)

[279] (رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة وقال الترمذي صحيح إسناده على شرط مسلم).

[280] رواه الإمام أحمد في سنده

[281] (رواه الإمام مسلم في صحيحه).



عندنا فيه بر هان من الله تعالى وعلى هذا يكون تركهم للصلاة الذي علق عليه النبي ﷺ منابذتهم وقتالهم بالسيف كفرا بواحا عندنا فيه من الله برهان.

أخي المسلم بعد أن علمت الأدلة الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة على حكم تارك الصلاة نذكر ما ورد في ذلك أيضاً عن الصحابة والتابعين و غيرهم من أهل العلم

إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة

أما إجماع الصحابة فقد روي ابن زنجوية بإسناده إلى عبيد الله بن عبد الله بن عنبة أن عبد الله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد قال: فأمر عبد الرحمن بن عوف أن يصلي بالناس قال:فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته قال:فأمر عبد الرحمن بن عوف أن يصلي بالناس قال:فلما دخلنا على عمر بيته غشى عليه من الموت فلم يزل في غشيته حتى أسفر ثم أفاق فقال هل صلى الناس ؟ قال:فقلنا:نعم فقال:(لا إسلام لمن ترك الصلاة) قال هذا في محضر من الصحابة ولم ينكروه عليه وقد روى الإمام البخاري في صحيحه عن عبد الله بن شقيق وهو ممن حضر عصر الصحابة رضي الله عنهم قال:كان أصحاب رسول الله ﷺ لايرون شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة قال الحافظ عبد الحق الأشبيلي رحمه الله في كتابه الصلاة:ذهب جملة من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم إلى تكفير تارك الصلاة متعمدا لتركها حتى يخرج وقتها منهم عمر بن الخطاب معاذ بن جبل وا بن مسعود وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وأبو الدرداء ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم وغيرهم كثير جدا .

من يرى كفر تارك الصلاة من العلماء

فمن هؤلاء العلماء الذين يرون كفر تارك الصلاة الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبد الله بن المبارك وإبراهيم النخعي والحكم بن عينيه وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة زهير بن حرب وغيرهم كثير فمن أراد الزيادة فعليه بكتاب الصلاة للإمام ابن القيم في سياق أقوال العلماء من التابعين ومن عداهم في كفر تارك الصلاة كفر لا يختلف فيه.وحكى محمد عن ابن المبارك قال: من آخر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدا من غير عذر فقد كفر وقال يحيى بن معين قيل لعبد الله بن المبارك هؤلاء يقولون من لم يصم ولم يصل بعد أن يقر بهما فهو مستكمل الإيمان – قال عبد الله: لا نقول نحن ما يقول هؤلاء من ترك الصلاة متعمدا من غير علة حتى أدخل وقتا في وقت فهو كافر. وقال ابن أبي شيبة: قال النبي ﷺ (من ترك الصلاة فقد كفر)[282] فيقال له ارجع عن الكفر فإن فعل وإلا قتل بعد أن يؤجله الوالي ثلاثة أيام. وقال أحمد بن يسار: سمعت صدقة بن الفضل سئل عن تارك الصلاة فقال كافر فقال له السائل أتبين منه امرأته؟ فقال صدقة: وأين الكفر من الطلاق لو أن رجلا كفر لم تطلق منه امرأته قال عبد الله بن نصر: سمعت إسحاق يقول صح عن النبي ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي كثير من أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلي يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها فهو كافر. يقول الشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله:– ولم يرد من الكتاب والسنة أن تارك الصلاة ليس بكافر، أو أنه مؤمن وغاية ما ورد في ذلك من النصوص تدل على فضل التوحيد شهادة أن لا

---

282 أخرجه مسلم



إله إلا الله وأن محمد رسول الله ﷺ وثواب ذلك وهي إما مقيدة بقيود في نفس النص يمتنع منها أن يترك الصلاة وإما واردة في أحوال معينة يعذر الإنسان فيها بترك الصلاة ، وإما عامة فتحمل على أدلة كفر تارك الصلاة وأن أدلة كفر تارك الصلاة خاصة والخاص مقدم على العام ثم قال رحمه الله في موضع آخر: فإن قال قائل: ألا يحتمل أن يراد بالكفر في تارك الصلاة كفر النعمة لا كفر الملة وان المراد به كفر دون الكفر الأكبر فيكون كقوله ﷺ (اثنتان بالناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت)[282] وكقوله (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[283] ونحو ذلك؟ قلنا: هذا الاحتمال لا يصح لوجوه: الأول: أن النبي ﷺ جعل الصلاة حدا فاصلا بين الكفر والإيمان وبين المؤمنين والكفار والحد يميز المحدود ويخرجه عن غيره فالمحدودان متغايران لا يدخل أحداهما في الآخر. الثاني:أن الصلاة ركن من أركان الإسلام فوصف تاركها بالكفر يقتضي أنه الكفر المخرج من الإسلام لأنه هدم ركنا من أركان الإسلام بخلاف إطلاق الكفر على من فعل فعلا من أفعال الكفر.

الثالث:أن هناك نصوصا أخرى دلت على كفر تارك الصلاة كفرا مخرجا من الملة فيجب حمل الكفر على مادلت عليه لتتلاءم النصوص وتتفق. الرابع:أن التعبير بالكفر مختلف ففي ترك الصلاة قال بين الرجل وبين الشرك والكفر فعبر (بأل) الدالة على أن المراد بالكفر حقيقة الكفر بخلاف كلمة كفر منكرا أو كلمة كفر بلفظ الفعل فإنه دال على أن هذا من الكفر أو أنه كفر في هذه الفعلة وليس هو الكفر المطلق المخرج عن الإسلام قال شيخ الإسلام في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) علي

---

[283] (متفق عليه)

قوله ﷺ (اثنتان في الناس هما بهم كفر)قال فقوله هما بهم كفر إي هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من أعمال الكفر وهما قائمتان بالناس لكن ليس كل ما قام به شعبة من شعب الكفر يصير بها كافرا الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر كما انه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمنا حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته وفرق بين الكفر المعروف باللام كما في قوله ﷺ (ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة)[284] وبين كفر منكر في الإثبات إلى آخر كلامه.

أخي الفاضل بعد أن استعرضنا أدلة القائلين بكفر تارك الصلاة من الكتاب والسنة وإجماع العلماء الصحابة وأراء علماء الأمة نستعرض بعد ذلك أدلة القائلين بعدم كفر تارك الصلاة والإجابة عليها.

ذكر أدلة القائلين بعدم كفر تارك الصلاة و الرد عليها

قال الذين لا يكفرون تارك الصلاة بأنه قد ثبت له حكم الإسلام بالدخول فيه فلا نخرجه عنه إلا بيقين وذكروا بعض الأحاديث الواردة في ذلك فمنها :

1 . حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال (من شهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله

[284] (أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما)

وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)[285]

2. حديث أنس أن النبي ﷺ قال ومعاذ رديفه على الرجل يا معاذ (قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال(ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا قال إذا يتكلموا فأخبر بها معاذ عند موته تأثما)[285] والظاهر والله أعلم أن المقصود بقوله ومن لم يأت بها أي في وقتها بأن أخرها حتى خرج وقتها وليس المقصود أنها تركها بالكلية كما

3 – حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:(أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصا من قبله)[286]

4– أيضاً حديث عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول(خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له)[287] وهذا الحديث يفسره حديث عبد الله بن مسعود.

5– حديث البطاقة أو صاحب البطاقة الذي تنشر له تسع وتسعون سجلا كلا منها على مد البصر فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما(أن النبي ﷺ قال:يصاح برجل من أمتي على رؤوس الخلائق فينشر الله له تسع وتسعين سجلا كل سجل كمد

---

285 (أخرجه في الصحيحين).

286 (رواه البخاري).

287

البصر من الخطايا فيقول الله تعالى أتنكر من هذا شيئا؟فيقول لا يارب فيقول أظلمك ملائكتي؟فيقول لا يارب فيقول الله هل لك حسنة فيقول لا يارب فيقول الله له بلى إن لك عندنا حسنة ولن تظلم فيخرج الله له بطاقة من تحت العرش فيها لا إله إلا الله محمد رسول الله .فيقول يارب وما تغني هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول الله له أحضر وزنك فإنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة وتوضع البطاقة في كفة فتتطاير تلك السجلات وتتلاشى وتخف ولا يثقل شيء مع لا إله إلا الله فيأمر به فيدخل الجنة)[288] .

6 – قوله تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)[289] هذه بعض الأدلة.

الجواب على الأدلة التي استدل بها من لا يرى كفر تارك الصلاة

أولاً : . هذه الأدلة لم يأت فيها أن تارك الصلاة لا يكفر أو أنه مؤمن أو أنه لا يدخل النار أو أنه يدخل الجنة ونحو ذلك ومن تأملها وجدها لا تخرج عن أربعة أقسام كلها لا تعارض أدلة القائلين بكفر تارك الصلاة

كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى حيث قال:

القسم الأول: مالا دليل فيه أصلاً للمسألة مثل الاستدلال بقوله تعالى(إن الله لايغفر أن

---

[288] (أخرجه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان والحكم بسند صحيح)

[289] (سورة النساء آية 48)

يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) أي ما هو أقل من ذلك وليس معناه ما سوى ذلك بدليل أن من كذب بما أخبر الله به رسوله فهو كفر لا يغفر وليس ذنبه من الشرك قال وهذا من العام المخصوص بالنصوص الدالة على الكفر بما سوى الشرك والكفر المخرج عن الملة من الذنب الذي لايغفر وإن لم يكن شركا.

القسم الثاني: عام مخصوص بالأحاديث الدالة على كفر تارك الصلاة مثل حديث معاذ بن جبل وأبي هريرة وعبادة بن الصامت وعتبان بن مالك رضي الله عنهم المتقدمة.

القسم الثالث: عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة مثل قوله ﷺ في حديث عتبان بن مالك فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله)[290] وكما في حديث أبي هريرة المتقدم فتقيد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد وصدق القلب يمنعه من ترك الصلاة.

القسم الرابع: ما ورد مقيدا بحال يعذر فيها بترك الصلاة كحديث صاحب البطاقة فإنه قد ورد عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ما يفسر هذا الحديث على حسب ما أشارت إليه نصوص الشرع وكما دلت عليه أ.هـ   وقال الشيخ عبد الرحيم الطحان في محاضرة له بعنوان تحقيق العبودية :

والذي يظهر والعلم عند الله تعالى أن هذه الصورة أي صورة حديث صاحب البطاقة تتنزل على أحد رجلين .

الرجل الأول:– رجل أدرك آخر الزمان الذي سينتشر فيه الكفر والفسوق والعصيان ومحادة الرحمن وبالتالي سيدرس الإسلام ولا يبقى في القلوب الناس وألسنتهم إلا

---

[290] (أخرجه البخاري)

توحيد ربنا الرحمن وسأل الله برحمته أن يجعلنا ممن لا يدركون هذا الزمان الذي قد بدأت تظهر مقدماته تقع هذا الحين حيث يكون هذا الزمان التناكح في وسط الطرقات فيمر الرجل بهم فيقول لهم لو تنحيتم إلى الرصيف لا ينكر عليهم الزنا ولكن ينكر عليهم فعله في وسط الطريق وقد أشار إلي هذا نبينا ﷺ قال (يدرس الإسلام كما يدرس وشم الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا نسك ولا صدقة ويسري على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية ويبقى طوائف من الناس فيهم الشيخ الكبير والمرأة العجوز يقولون أدركنا آباؤنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله فنحن نقولها فقال له صلة ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة فأعرض عنه حذيفة ثم رددها عليه ثلاثاً كل ذلك يعرض عنه حذيفة ثم أقبل عليه في الثالثة فقال يا صلة تنجيهم من النار ثلاثا فإن هؤلاء الذين أنجتهم كلمة التوحيد من النار كانوا معذورين بترك شرائع الإسلام لأنهم لا يدرون عنها فما قاموا به هو غاية ما يقدرون عليه،وحالهم تشبه الحالة الثانية التي سنبينها.

الحالة الثانية:ـ تنزل على رجل أفرط وأذنب وأسرف كثيرا ثم ألهمه الله رشده فتاب وأناب والتزم بتوحيد رب العالمين وعنده من الذنوب ما يملأ تسعة وتسعين سجلا ولكنه عندما وحد الله وتاب وأناب والتزم بمدلول هذه الكلمة من عبادة الله وحده لا شريك حسب ما يريد رب العالمين،وأقول وكذلك كمن مات قبل فرض الشرائع أو قبل أن يتمكنوا من فعلها كمن مات عقيب قوله في الإسلام شهادته أن لا إله إلا الله قبل أن يتمكن من فعل الشرائع كالرجل الذي أسلم وشهد الشهادة أثناء المعركة ومقاتلة أعداء الله فدخل في الحرب وقاتل حتى قتل قبل أن يتمكن من العلم بالشرائع ، وكالذي قتل

تسعا وتسعين نفسا ثم كمل المائة بمن أغلق في وجه باب التوبة ثم تاب وأناب وهاجر إلى أرض أخرى فوافقته المنية قبل الذهاب إلى هذه الأرض وأدخله الله في رحمته ولو لم يعمل خيرا قط والحاصل أن الأدلة التي استدل به من لا يرى كفر تارك الصلاة لا يقاوم ما استدل به من يرى كفره فإذا تبين ذلك وجب على من اتضح له الحق في هذه المسألة أن يلتزم بالأحكام التي يترتب عليها هذا الحكم ألا وهو فيما يترتب على أحكام الكفر والردة فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

أحكام الردة المترتبة على تارك الصلاة :.

أما الأحكام الدنيوية فمنها

أولا: . سقوط ولايته فلا يجوز أن يولى شيئا في الولاية عليه الإسلام.

ثانيا:- سقوط إرثه من أقاربه لأن الكافر لا يرث المسلم و المسلم لا يرث الكافر.

ثالثا:- تحريم ما ذكاه من بهيمة الأنعام وغيرها مما يشترط لحله الذكاة لأن من شروط الذكاة أن يكون المزكي مسلما أو كتابيا فأما المرتد والوثني والمجوسي فلا يحل ما ذكاه.

رابعا:- تحريم الصلاة عليه بعد موته وتحريم الدعاء له بالمغفرة والرحمة.

خامسا:- تحريم نكاحه المرأة المسلمة لأنه كافر والكافر لا تحل له المرأة المسلمة بالنص والإجماع وإن تزوج لايصح زواجه لأنه لا يقر على النكاح ويذهب بخلاف أنكحة الكفار حال كفرهم مثل أن يتزوج كافر بكافرة ثم تسلم الزوجة فهذا إن كان إسلامها قبل الدخول انفسخ النكاح وإن تزوج لايصح زواجه لأنه لا يقر على النكاح ويذهب بخلاف أنكحة الكفار حال كفرهم مثل أن يتزوج كافر بكافرة ثم تسلم الزوجة

فهذا إن كان إسلامها قبل الدخول انفسخ النكاح ون كان إسلامها بعد الدخول لم ينفسخ النكاح ولكن ينتظر فإن أسلم الزوج قبل انقضاء العدة وإن انقضت العدة قبل إسلامه فلا حق له فيها لأنه تبين منه منذ أن أسلمت أي أن النكاح قد انفسخ منذ أن أسلمت.

سادسا:- تحريم دخوله مكة وحرمها(إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام)[291]

سابعا:- لا يدفن في المقابر المسلمين.

أما الأحكام الأخروية المترتبة على الردة أيا كان نوعها والعياذ بالله تعالى:

أولا:- أن الملائكة توبخه وتقرعه بل تضرب وجوههم وأدبارهم(ولو ترى إذ يتوفى الذين كفرواالملائكة...)[292]

ثانيا:- أنه يحشر مع أهل الكفر والشرك لأنه منهم (احشروا الذين كفروا وأزواجهم وما كانوا يعبدون ..)[293]

ثالثا:- ومنها الخلود في النار ابدأ الأبدين لقوله تعالى (إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا خالدين فيه أبدا)[294]

أخي المسلم اعلم بأن باب التوبة مفتوح فبادر إلى التوبة إلى الله عز وجل مخلصا لله تعالى نادما على ما مضى عازما على ألا تعود وتذكر وقوفك بين يدي الله يوم القيامة بأي

---

[291] التوبة آية (28)

[292] الأنفال آية (50).

[293] الصافات آية (6).

[294] الأحزاب :آية(64)

قدم تستطيع الوقوف وبأي لسانا ستجيب فبادر يا أخي إلى التوبة قال الله تعالي (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم)[295] وقال تعالي (إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما)[296] فبادر قبل فوات الأوان رزقنا الله وإياك الإخلاص في القول والعمل .

وأخيرا نتبع هذه الرسالة بسؤالين الأول موجه إلى فضيلة الشيخ العلامة:/ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

السؤال: ماحكم من مات وهو لا يصلي مع العلم أن آباءه مسلمون وكيف تكون معاملته من ناحية التغسيل والتكفين والصلاة والدفن والدعاء والترحم عليه؟

الجواب: من مات من المكلفين وهو لا يصلي ومثله يعلم الحكم الشرعي فهو كافر لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يرثه أقاربه المسلمون بل ماله لبيت المسلمين في أصح قولي العلماء لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)[297].وقوله ﷺ (بين الرجل والكفر والشرك ترك الصلاة)[298]

وقال عبد لله بن شقيق التابعي الجليل رضي الله عنه : كان الصحابة لا يرون شيئا تركه كفر إلا الصلاة والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة. وهذا فيمن تركها كسلا ولم

[295] (الزمر:آية(53)
[296] (الفرقان:آية70).
[297] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح من حديث بريده
[298] (أخرجه مسلم)



يجحد وجوبها أما من جحد وجوبها فهو كافر مرتد عن الإسلام عند جميع أهل العلم نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ويسلك بهم صراطه المستقيم إنه سميع مجيب.

السؤال الثاني موجه إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء:

السؤال:- رجل تارك فروض الصلاة أو متهاون فيها ماعدا يوم الجمعة فهو أول شخص يدخل الجامع فما حكم ذلك علما أنه ليس بأمي بل متعلم؟

الجواب:الصلاة ركن من أركان الإسلام فمن تركها جاحدا لوجوبها فهو كافر بالإجماع ومن تركها تهاونا وكسلا فهو كافر على الصحيح من أقوال العلماء في ذلك والأصل في ذلك عموم الأدلة التي دلت على الحكم بكفره ولم تفرق بين المن تركها تهونا وكسلا ومن تركها جاحدا لوجوبها فروى مسلم في صحيحه من حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)[298] وعن عبد الله بن شقيق قال كان أصحاب رسول الله ﷺ (لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة)[299].

نسأل الله تعالى أن يهيئ لنا من أمرنا رشدا وأن يهدينا جميعا لصراطه المستقيم صراط الذين أنعم الله من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

[299] رواه الترمذي وعلقه الإمام البخاري بصيغة الحزم

هذا آخر ما أردنا إيراده في هذه الرسالة فما من توفيق فمن الله وحده وما كان من خطأ فاستغفر الله منه وأخيراً أخي الفاضل لا تنساني من دعوة صالحة لأخيك بظهر الغيب.



كتبه و جمعه

أبو أحمد / شحاته بن أحمد بن عبد الرحيم الشريف

شربين ـ دقهلية (ت / ٠٥٠٧٩٢٥١١٣)

الرياض ـ الملز (جوال / ٠٥٠٠٣٨٩٦٣٢)



مراجع الكتاب



1- القرآن الكريم.

2- فتح الباري شرح صحيح البخاري

3- صحيح مسلم بشرح النووي

4- تحفة الأحوذي شرح الترمذي

5- سنن الترمذي بتحقيق أحمد شاكر

6- عيون المعبود شرح سنن أبي داود

7- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي

8- الترغيب والترهيب للمنذري

9- نيل الأوطار للشوكاني

10- فقه السنة السيد سابق

11- كتاب الصلاة لابن قيم الجوزية

12- كتاب صفة الصلاة النبي صلى الله عليه وسلم لناصر الدين الألباني

13- ثلاث رسائل في الصلاة لابن باز

14- حكم تارك الصلاة لابن عثيمين

15- لسان العرب لابن منظور

16- السنن والمبتدعات للشقيري

17- الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ

18- الاعتصام للشاطبي

الفهرس



الموضوع   الصفحة

تم بحمد الله

